ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵜⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⴰ ⵜⵣⵎⵣ
ⵜⴰⵏⴰⵎⵓⵔⵜ ⴰ ⵙⵎⵓⵔⵙ ⴰ ⵜⵙⵍⵉⴰ

المملكة المغربية
وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية
والمساواة والأسرة

Royaume du Maroc
Ministère de la Solidarité, du Développement Social
de l'Egalité et de la Famille

نشرة المساواة

واقع المساواة بين النساء والرجال في أرقام

العدد الأول 2020

المرصد الوطني للمرأة

« لقد كرم الله بني الإنسان, حيث أكد الإسلام على المساواة بين المرأة والرجل, معتبرا أن النساء شقائق الرجال في الأحكام. كما أن القيم الكونية والمواثيق الدولية تنص على هذه المساواة بين الجنسين دون أي تمييز.

ومن هذا المنطلق, نعمل على توفير ظروف العيش الحر الكريم لكل المغاربة. كما أننا عملنا, منذ عدة سنوات, على وضع المغرب في مسار المساواة بين الرجل والمرأة, باعتبار ذلك حقاً من الحقوق الإنسانية الأساسية, ومطلباً قانونياً, وضرورة اجتماعية واقتصادية.»

«مقتطف من الرسالة الملكية الموجهة إلى المشاركين في أشغال القمة العالمية الثانية لمبادرة «نساء في افريقيا». مراكش 27 شتنبر 2018

تـقـديــم

السيدة جميلة المصلي، وزيرة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة

في إطار سياسة الوزارة التواصلية، القائمة على تقريب المعطيات والأرقام المتعلقة بمختلف السياسات والبرامج في مجال تدخل الوزارة، يسرني أن أضع بين أيدي مختلف المؤسسات والباحثين، والإعلاميين، والفاعلين العاملين في مجال النهوض بحقوق النساء وحمايتها، «نشرة المساواة». وهي أول نشرة إحصائية شاملة حول وضعية المساواة بين الجنسين في المغرب، وهذا العدد الأول منها هو برسم سنة 2020.

وإعداد وتقاسم هذه النشرة الدورية الجامعة لعدد من المؤشرات والأرقام الدالة حول وضعية المساواة بين الجنسين في المغرب، في تقاطع مع المؤشرات الدولية وخصوصا أهداف وغايات أجندة التنمية المستدامة - 2030، يدفعنا إليه حرصنا الموضوعي على مواكبة السياسات العمومية للنهوض بحقوق النساء وحمايتها، وقياس أثرها الفعلي على مسيرة المساواة بين النساء والرجال، ووعينا بضرورة توفير أداة للمساعدة على اتخاذ القرار، تمكن من تحديد مكامن القوة والتفاوتات التي يتعين معالجتها.

كما تساعد هذه النشرة الإحصائية على حصر ما نتوفر عليه من مصادر القياس والتتبع، سواء كانت دراسات وأبحاث ومسوحات قارة ضمن المنظومة الإحصائية المغربية، أو المعطيات القطاعية الوطنية والجهوية التي يتعين ملائمتها جميعا لتستجيب لمقاربة النوع والمقاربة المجالية. كما يمكن هذا التحيين الدوري لمختلف المؤشرات من تحديد ما ينقصنا في مجال إنتاج المعطيات والإحصائيات المستجيبة للنوع، لمواكبة التحولات الكبرى المهيكلة التي يشهدها المغرب باعتماد الجهوية المتقدمة وسياسة اللاتمركز الإداري، وانعكاسات ذلك على المنظومة الإحصائية.

وحرصا على تجويد هذا العمل تؤكد وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة استعدادها الجاد لأخذ اقتراحات وملاحظات جميع الشركاء بعين الاعتبار. بما في ذلك تطوير التعاون مع الجميع لاستكمال مختلف جوانب منظومتنا الإحصائية، لنتمكن من الرفع من منسوب الخدمات الإحصائية المقدمة، وتعزيز النشرة الوطنية بنشرات للمساواة خاصة بكل

جهة من جهات المملكة، نتتبع من خلالها وضعية المساواة الفعلية بين النساء والرجال، ونحدد التفاوتات ومجالات التطوير.

وبهذه المناسبة يسعدني أن أتقدم بالشكر الجزيل والتقدير لكـل العاملين بالمنظومة الإحصائية المغربية، على ما يبذلونه من جهد لتطويرها وجعلها رائدة ومواكبة للتطورات والحاجيات. وكذلك لأطقم الإحصاء والتخطيط على مستوى مختلف القطاعات الحكومية، والمؤسسات العمومية والجهات والجماعات الترابية، آملين أن تساهم هذه النشرة في تطوير إنتاج المعطيات بما يمكن من رصد وقياس مختلف المؤشرات، بهدف تحقيق فعالية ونجاعة الفعل العمومي الوطني والترابي في مجال النهوض بحقوق المرأة وحمايتها.

الفـهـرس

ملخص تنفيذي لجهود النهوض بالمساواة بين الجنسين 8

مصادر المؤشرات المعتمدة لتتبع وضعية المساواة بين الجنسين في المغرب 12

وضعية مؤشرات المساواة بين الجنسين في المغرب 13

الحقوق الاجتماعية 13

الصحة 14

التعليم 18

الشغل 24

الحماية الاجتماعية 28

الحقوق الاقتصادية 35

التمكين الاقتصادي للنساء 36

التمثيلية الاقتصادية 42

التكنولوجيات الحديثة 44

الحقوق السياسية 47

التمثيلية السياسية 48

التمثيلية الإدارية 52

الحقوق الثقافية 57

البيئة التمكينية 63

العنف المبني على النوع 64

حقوق المرأة في علاقتها بالأسرة 66

الإعلام 70

I. ملخص تنفيذي لجهود النهوض بالمساواة بين الجنسين

تظل قضية تحقيق المساواة الفعلية بين النساء والرجال من الانشغالات الأساسية للحكومة المغربية التي تواجه بالعمل والتتبع والتقييم المستمر، وذلك وفق منهجية ترابط وتكامل بين العلاقات والأبعاد الحقوقية والسياسية والاجتماعية والثقافية والتنموية وغيرها. فالأمر لا يتعلق فقط بتخصيص نسب من المقاعد، أو تطوير تمثيلية النساء في مختلف المواقع، بل يتجاوز ذلك إلى إرساء ثقافة المشاركة الفعلية المتساوية والمنصفة لكلا الجنسين في تدبير مختلف جوانب الحياة الخاصة والعامة، مع الحفاظ على كرامة كل الأفراد.

وبالنظر لكون تجسيد هذه الرؤية يتطلب بالدرجة الأولى ضمان بيئة ملائمة وتمكينية، عملت الحكومة المغربية على تحقيق عدد من محركات التغيير، بعضها يرتكز على مدخل الإصلاحات التشريعية والمؤسساتية واعتماد سياسات مؤطرة للتدخلات، والآخر يتحقق من خلال التغيير المجتمعي عبر نشر الوعي وتجنيد قنوات التنشئة الإجتماعية للتربية على قيم المساواة والعدل والإنصاف، وإثارة النقاش العام المؤطر بالمعرفة العلمية بالظواهر الاجتماعية وخلاصات التقييمات.

في هذا المسار، شكلت التوجيهات الملكية السامية أحد أهم محركات التغيير نحو إقرار المساواة، بحيث واصل المغرب على ضوئها، ديناميته الإصلاحية لإرساء بيئة حامية وتمكينية حاضنة للحقوق. ومن أهم ركائز هذه البيئة نذكر:

- **مقتضيات دستور المملكة المغربية** الذي حظر كافة أشكال التمييز والعنف اتجاه النساء والفتيات[1]، وكرس مبدأ المساواة الفعلية بين الرجال والنساء في كافة المجالات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية[2]، وجعل من واجب الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنات والمواطنين، على قدم المساواة، من مختلف الحقوق. كما جعل من واجب الدولة العمل على تحقيق تنمية بشرية مستدامة، من شأنها تعزيز العدالة الاجتماعية، والحفاظ على الثروات الطبيعية الوطنية، وعلى حقوق الأجيال القادمة[3]. وربطت هذه المقتضيات بالتالي بين رهان تحقيق المساواة بين الجنسين وبين تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة.
- **تطوير ضمانات الحماية القانونية للنساء من كافة أشكال التمييز والعنف، واتخاذ إجراءات تعزيز مشاركة المرأة في مختلف المجالات** بفضل الإصلاحات القانونية، وإجراءات الدعم الإرادية التي اتخذت. والتي كان من ثمارها تطور مؤشرات تمثيلية النساء في البرلمان بغرفتيه، وفي مجالس

[1]. تصدير الدستور المغربي:» حظر ومكافحة كل أشكال التمييز، بسبب الجنس أو اللون أو المعتقد أو الثقافة أو الانتماء الاجتماعي أو الجهوي أو اللغة أو الإعاقة أو أي وضع شخصي، مهما كان»

[2]. الفصل 19 من الدستور المغربي» يتمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، الواردة في هذا الباب من الدستور، وفي مقتضياته الأخرى، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كما صادق عليها المغرب، وكل ذلك في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها. تسعى الدولة إلى تحقيق مبدإ المناصفة بين الرجال والنساء. وتُحدث لهذه الغاية، هيئة للمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز.»

[3]. الفصل 35 من الدستور

الجماعات الترابية، وفي المؤسسات الوطنية، وكذا في مراكز القرار الإداري.

- **ترسيخ مقاربة النوع في عمليات التخطيط والتفعيل والتقييم**، بفضل الإصلاحات القانونية والمؤسساتية التي رافقت الدينامية الإصلاحية والتي كان من أبرزها اعتماد القانون التنظيمي لقانون المالية في 2015.
- **تطوير المحيط المؤسساتي الداعم لحقوق المرأة وتعزيز أدوار المجتمع المدني من حيث الرصد والوظيفة الاقتراحية**، بعد إصدار القوانين التنظيمية التي تم إعدادها تنزيلا للاختيار الدستوري فيما يخص الديمقراطية التشاركية، مما مكن من ضمان تمثيلية المجتمع المدني في العديد من الهيآت الاستشارية، وعزز بالتالي شروط مواصلة منظماته دفاعها عن قضايا حقوق الإنسان وفي مقدمتها طرح القضايا الأساسية ذات الصلة بحقوق المرأة والفتيات ، والحماية من العنف وسوء المعاملة، ومكافحة الإفلات من العقاب، ومكافحة الفساد، وحماية البيئة، والعناية بأوضاع المهاجرين واللاجئين ،وضمان الولوج العادل للخدمات، وتوسيع الحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، وغيرها من المواضيع.
- **الانخراط الطوعي للمملكة في المنظومة الدولية لحقوق الإنسان** من خلال الانضمام والتوقيع على الاتفاقيات الأساسية ذات الصلة بحقوق المرأة والطفل والمهاجرين ومناهضة التعذيب والبروتوكولات الملحقة بها.
- **تقوية اختصاصات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان** في مجال الحماية والتظلم، كالمجلس الوطني لحقوق الإنسان، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، ومؤسسة الوسيط، والهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، والمعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، والمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، ومجلس الجالية المغربية بالخارج، ومجلس المنافسة، والهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، والمجلس العلمي الأعلى... وإصدار القانون المتعلق بهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، وقانون المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، وإحداث آليات وطنية وتمتيعها بالاستقلال الوظيفي استجابة لالتزامات المترتبة عن عدد من الاتفاقيات، كالآلية الوطنية للوقاية من التعذيب، والآلية الوطنية للتظلم الخاصة بالأطفال ضحايا الانتهاكات، والآلية الوطنية الخاصة بحماية الأشخاص في وضعية إعاقة.
- **تطوير التخطيط الاستراتيجي للنهوض بالمساواة وحقوق الإنسان** ومن أهم مؤشراته إعداد خطة حكومية للمساواة «إكرام» للفترتين 2012-2016 و2017-2021، وكذا الخطة الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان وغيرها من الاستراتيجيات القطاعية التي مكنت من الإدماج العرضاني لقضايا المساواة في مختلف البرامج التنموية.
- **تحول تدريجي نحو إدماج بعد المساواة بين الجنسين في البرامج والخطط التنموية الجهوية والمحلية.** وذلك انسجاما مع الدينامية الوطنية التي أحدثتها أوراش

الجهوية المتقدمة وسياسة اللاتمركز الإداري، وسعي الحكومة لإعطاء بعد جهوي للخطة الحكومية للمساواة «إكرام»[4]، والتي من أهم تجلياتها إعداد الخطة الجهوية للمسواة لجهة الرباط-سلا-القنيطرة.

- **تطوير منظومة استهداف الفئات في وضعية صعبة وتعزيز حمايتها:** من أهم تجلياتها، أولا الشروع في بلورة سياسة الاستهداف بدء بإعداد السجل الاجتماعي الموحد، الذي يُراد منه الإجابة عن إشكالية استهداف الأسر ذات الدخل المحدود لكي تستفيد من عشرات البرامج الاجتماعية العمومية التي تعاني من ضُعف التنسيق والنجاعة والفعالية رغم ميزانيتها الضخمة. ثانيا تطوير منظومة التغطية الصحية[5]، وإحداث صناديق لدعم الفئات الهشة كصندوق التكافل العائلي وصندوق التماسك الاجتماعي، وخصوصا شق دعم الأرامل وشق دعم تمدرس الأطفال في وضعية إعاقة، والمشاريع الموجهة للأشخاص في وضعية إعاقة....
- **تطوير برامج نوعية لمعالجة الكثير من التفاوتات والوضعيات الخاصة**، كالمبادرة الملكية لدعم تشغيل الشباب «انطلاقة»، والبرنامج الوطني المندمج للتمكين الاقتصادي للنساء، والمرحلة الثالثة من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2019 -2023، وبرامج أخرى
- **إجراء حوارات وطنية حول جل القضايا المرتبطة بتنزيل الالتزامات الدستورية.** كالحوار الوطني حول المجتمع المدني والأدوار الدستورية الجديدة المنوطة به، والحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة الذي أثمر خارطة طريق للإصلاح الشامل والعميق تشريعيا ومؤسساتيا. وقد أسفرت التدابير الأولى لهذا الإصلاح عن الاستقلال المؤسساتي للسلطة القضائية من خلال تنصيب المجلس الأعلى للسلطة القضائية ، وتأسيس رئاسة النيابة العامة ومراجعة المنظومة الجنائية ولا سيما من خلال إعداد مشروعي القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية وتحديث الإدارة القضائية وغيرها.
- **تتبع وقع الإصلاحات على سلوكيات وتصورات المواطنين والمواطنات** من خلال إجراء دراسات تقييمية دورية لمجموعة من القوانين والبرامج، وإجراء مسوحات وأبحاث دورية.
- **تطوير المنظومة الإحصائية بالإدراج العرضاني لمقاربة النوع الاجتماعي** في مختلف الأبحاث وإجراء أبحاث خاصة حول بعض مظاهر التمييز والعنف وإعداد سلة مؤشرات ذات العلاقة بمختلف الحقوق التي يتعين رصدها وتتبعها عبر هذه المنظومة الإحصائية.

هذه المبادرات وغيرها تبرز حجم الجهود المنجزة والأعمال المبرمجة لتجسيد المساواة الفعلية في جميع الحقوق التي كرسها الدستور.

ولأجل رصد وقعها وأثرها وتتبع وضعية المؤشرات المستهدفة بهذه الإصلاحات والبرامج، تعد وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة هذه النشرة الإحصائية الدورية التي تحتوي على قاعدة مؤشرات محينة ومصنفة حسب أنواع الحقوق الاقتصادية والسياسة والاجتماعية وغيرها، وحسب الجنس والمجال الحضري والقروي. وتنطلق في ذلك من رؤية مفادها أن التمكين الاقتصادي والاجتماعي يؤثر بشكل إيجابي على مشاركة النساء في الحياة العامة السياسية والاجتماعية والإدارية والاقتصادية....، كما أن أحد أهم المتغيرات الحاكمة لهذه المشاركة هو وضع المرأة الاقتصادي والاجتماعي.

ولذلك وعلى الرغم من عرضها منفصلة فأننا نستحضر في قراءة وتحليل هذه المؤشرات الترابط الموجود بينها، نظرا لأن الحقوق لا تتجزأ. فالحقوق متداخلة ومترابطة ولا يمكن مثلا الاستمتاع بالحق في المشاركة السياسية في ظل التمييز والعنف والتهميش والإقصاء الاقتصادي والاجتماعي.

[4]. إكرام: إلتقائية الكل للرقي بأوضاع المغربيات

[5]. القانون إطار رقم 34.09 المتعلق بالمنظومة الصحية وبعرض العلاجات

II.مصادر المؤشرات المعتمدة لتتبع وضعية المساواة بين الجنسين في المغرب

المؤشرات المعتمدة في هذه النشرة الإحصائية الدورية تأخذ بعين الاعتبار الحقوق المنصوص عليها في الدستور المغربي في مختلف المجالات، في تقاطع مع تلك المدرجة ضمن أهداف التنمية المستدامة ومؤشراتها وغاياتها، ومكونات المؤشرات الدولية المعتمدة لقياس المساواة بين الجنسين[6] وكذا مؤشرات تتبع الالتزامات المنبثقة عن الاتفاقيات الدولية كاتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد النساء والتوصية العامة رقم 19 « إعلان الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة» ومنهاج عمل بيجين، وأهداف التنمية المستدامة أفق 2030، وتقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة أسبابه وعواقبه، وغيرها. وبناء عليه تم تبويب المؤشرات حسب المحاور الأربعة التالية:

1) **مؤشرات ذات الصلة بالحقوق الاجتماعية:** وترصد تكريس الحقوق الاجتماعية وعدم التمييز، والولوج لخدمات الصحة، والتعليم، والتكوين المهني، والشغل، والحماية الاجتماعية. وتلك ذات الصلة بحقوق المرأة في علاقتها بالأسرة، وتدبير الوقت المنزلي، والرعاية غير المدفوعة الأجر...

2) **مؤشرات ذات الصلة بالحقوق الاقتصادية:** وتغطي التكريس القانوني للحقوق الاقتصادية، التمثيلية في المجالس الاقتصادية والغرف المهنية، والولوج للملكية والتمويل، والاستفادة من برامج ومبادرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، ...

3) **مؤشرات ذات الصلة بالحقوق السياسية والإدارية:** وتغطي التكريس القانوني للحقوق السياسية، التمثيلية في مراكز القرار السياسي، التمثيلية في مراكز القرار الإداري، ...

4) **مؤشرات ذات الصلة بالحقوق الثقافية:** وترصد تمثيلية النساء في لجن الدعم المتعلقة بالثقافة والسينما والمسرح، وتتبع مكانة المرأة المغربية في حقل النشر والكتاب،.....

5) **مؤشرات ذات الصلة بالبيئة التمكينية:** وتتبع الترسيخ القانوني لمحاربة العنف والتمييز ومؤشرات تطور العنف حسب الأنواع والأشكال المحددة في القانون 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، وحسب مختلف الفضاءات والأشكال الجديدة والمتشابكة، ومؤشرات متعلقة بتعزيز المحيط المؤسساتي لحماية المرأة من العنف، والمؤشرات المتعلقة بالحق في الحصول على خدمات الرعاية للنساء ضحايا العنف، ومؤشرات حول الاتجار بالنساء واستغلالهن الجنسي.

ولقد تم الحرص، عند إعداد مؤشرات هذه النشرة، على إبراز العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة، وكذا الإجراءات الداعمة لهذه المحاور.

[6]. مؤشر التنمية بين الجنسين لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية (IDG)
مؤشر عدم المساواة بين الجنسين لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية (IIG)
مؤشر قياس الفجوة العالمية بين الجنسين للمنتدى الاقتصادي العالمي (GGI)
مؤشر المؤسسات الاجتماعية والنوع الاجتماعي لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (SIGI)
مؤشر المرأة والسلام والأمن لهيأة الأمم المتحدة للمرأة (WPS)
مؤشر المساواة بين الجنسين في أفريقيا للبنك الافريقي للتنمية (IEGA)

I. وضعية مؤشرات المساواة بين الجنسين في المغرب

الحقوق الاجتماعية

بالإضافة لما نصت عليه الاتفاقيات والعهود الدولية وأجندة التنمية المستدامة 2030 يعتبر الفصل 31 من الدستور المغربي من أهم المرجعيات المكرسة للحقوق الاجتماعية التي بموجبها تتكلف الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية بتعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنات والمواطنين، على قدم المساواة، من خدمات الصحة والتعليم والتكوين والحماية الاجتماعية والتضامن التعاضدي أو المنظم من لدن الدولة، وتلك ذات الصلة بحقوق المرأة في علاقتها بالأسرة، وتدبير الوقت المنزلي، والرعاية غير المدفوعة الأجر...

على ضوء ذلك تتلخص وضعية أهم المؤشرات ذات الصلة بالحقوق الاجتماعية فيما يلي :

	المؤشر		وضعية المؤشر								
			حضري			قروي			المجموع		
			نساء	رجال	المجموع	نساء	رجال	المجموع	نساء	رجال	المجموع
مؤشرات ذات الصلة بالحقوق الاجتماعية: الصحـة	معدل وفيات الأمهات -لكل 100 ألف ولادة حية - (حضري / قروي)	2017	44,6	---	---	111,1	---	---	72,6	---	---
		2010	73			148			112		
	المصدر: «المسح الوطني السادس حول السكان وصحة الأسرة 2017– 2018 »، وزارة الصحة.										
	نسبة الامهات اللواتي وضعن في مؤسسة صحية	2018	96%	---	---	73,7%	---	---	86,1%	---	---
		2011	90,7%			54,6%			72,7%		
	نسبة الأمهات اللواتي حصلن على رعاية أثناء الحمل من كادر مؤهل	2018	95,6%	---	---	79.6%	---	---	88.5%	---	---
		2011	91,6%			62,7%			77,1%		
	المصدر: «المسح الوطني السادس حول السكان وصحة الأسرة 2017– 2018 »، وزارة الصحة.	«النشرة الإحصائية السنوية للمغرب 2018 »، المندوبية السامية للتخطيط.									
	نسبة الولادات التي تمت بمساعدة طبية	2018	96,60%	---	---	74,20%	---	---	86,6%	---	---
		2011	92,10%			55%			73,6%		
	نسبة النساء اللواتي يستعملن وسائل تنظيم الأسرة	2018	71,10%			70,30%			70,80%		
		2011	68,90%			65,50%			67,20%		
	المصدر: «المسح الوطني السادس حول السكان وصحة الأسرة 2017– 2018 »، وزارة الصحة.	«النشرة الإحصائية السنوية للمغرب 2018«، المندوبية السامية للتخطيط.									
	أمد الحياة لدى النساء بالمقارنة مع الرجال	2018	79,3	76,5	77,9	75	71,1	73	77,8	74,5	76,1
		2015	79	76,3	77,6	74,7	70,9	72,7	77,4	74,2	75,8
	المصدر: « النشرة الإحصائية السنوية للمغرب 2018 »، المندوبية السامية للتخطيط.										
	المؤشر التركيبي للخصوبة للنساء حسب وسط الإقامة (متوسط عدد الأطفال المزدادين أحياء لكل امرأة)	2017	1,96	---	---	2,46	---	---	2,15	---	---
		2014	2	---	---	2,5	---	---	2,2	---	---
	المصدر: « النشرة الإحصائية السنوية للمغرب 2018 »، المندوبية السامية للتخطيط.										

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
الهدف 3 الخاص بالصحة الجيدة والرفاه: **- الغاية 1: خفض النسبة العالمية للوفيات النفاسية إلى أقل من 70 حالة وفاة لكل 100.000 مولود حي بحلول عام 2030؛** **- الغاية 7: ضمان حصول الجميع على خدمات رعاية بما في ذلك خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية ومعلومات تنظيم الأسرة والتوعية الخاصة به، وإدماج الصحة الانجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية بحلول عام 2030** **- الغاية 8: تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الجيّدة والفعالة والميسورة التكلفة** **الهدف 5 الخاص بالمساواة بين الجنسين:** **- الغاية 6 : ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما.** **مؤشرات قياس المساواة : IIG /IDG/GGI/IEGA**	مراعاة لالتزامات المغرب في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، تم وضع مخطط الصحة في أفق 2025[7]، وفق مقاربة تشاركية، بهدف معالجة الإشكاليات الكبرى التي يعاني منها القطاع، ويتضمن هذا المخطط البرامج التالية: **- برنامج الأمومة دون مخاطر: تعميم الحق في أمومة سليمة، توفير خدمات صحية جيدة تضمن رعاية الأم أثناء الحمل والولادة والفترة التي تليها.** **- البرنامج الوطني لتنظيم الأسرة: المساهمة في تحسين الصحة الإنجابية للمرأة والأزواج؛** **- برنامج الصحة القروية؛** **- برنامج رعاية لضمان استمرار الخدمات الصحية لفائدة** ساكنة المناطق المتضررة بفعل موجات البرد والتساقطات الثلجية؛ **- الخطة الوطنية المغربية لصحة الأم والطفل للحد من وفيات الأمهات؛** **- برنامج دعم قطاع الصحة (PASSII) 2016-2018 لتنفيذ مشروع دعم إصلاح الرعاية الأولية : تطوير مستوى الخدمات وتحسين جودة الرعاية الصحية الأولية والثانوية والثلاثية[8]** **- البرنامج الوطني للتمنيع وتوفير الأدوية والتخفيض من ثمنها لتسهيل الولوج إليها؛** **- مجانية الخدمات الصحية للمهاجرات، بما في ذلك رعاية الحوامل وصحة الأم والطفل كالتلقيح وتنظيم الأسرة.** **إلى جانب اعتماد نظام المساعدة الطبية «راميد»، وكذا البرنامج الفرعي للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية، الخاص بصحة وتغذية الأم والطفل، والذي يهدف إلى القضاء بشكل ناجع على التفاوتات في ما يتعلق بولوج الطفل والنساء إلى الخدمات الصحية،** **كما أن خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان 2018-2021 خصصت المحور الفرعي الثالث من محورها الثاني لعدة إجراءات وتدابير تروم** ضمان الحق في الصحة وتعميم التغطية الصحية في إطار المساواة والإنصاف، وضمان الولوج المتساوي والمتكافئ والمستدام إلى الخدمات الصحية، إضافة إلى كفالة التوزيع المجالي العادل للخدمات الصحية والتجهيزات الطبية والموارد. **كما أن الخطة الحكومية للمساواة إكرام، في نسختيها الأولى والثانية تضمنت عددا من الأهداف والإجراءات التي تروم تعزيز المساواة بين الجنسين في الولوج للخدمات الصحية.**

[7]. https://www.sante.gov.ma/sites/Ar/Pages/activites.aspx?activiteID=127

[8]. https://www.sante.gov.ma/sites/Ar/Pages/communiqu%C3%A9s.aspx?communiqueID=489

1 معدل وفيات الأمهات -لكل 100 ألف ولادة حية -

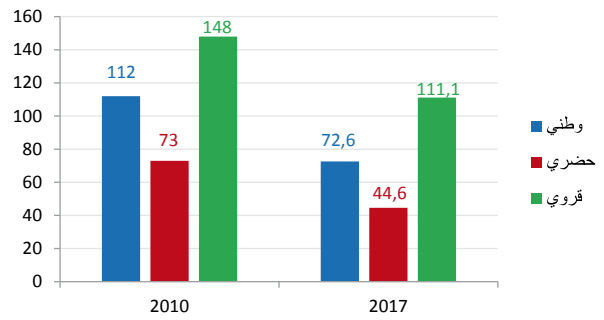

أمد الحياة لدى النساء 2017

2 نسبة الامهات اللواتي وضعن في مؤسسة صحية

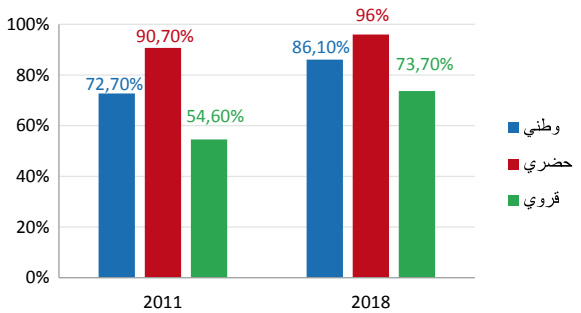

المؤشر التركيبي للخصوبة للنساء (متوسط عدد الأطفال المزدادين أحياء لكل امرأة)

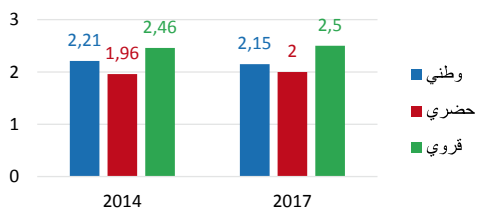

3 نسبة النساء اللواتي يستعملن وسائل تنظيم الأسرة

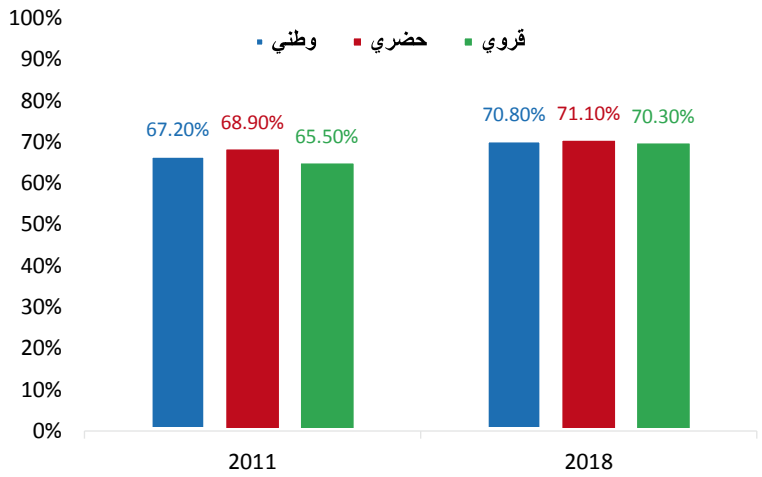

4 نسبة الأمهات اللواتي حصلن على رعاية أثناء الحمل من كادر مؤهل

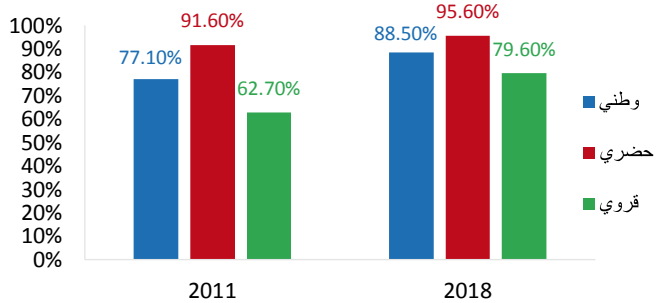

	المؤشر		وضعيـــة المؤشـــر								
			حضـــري			قـــــروي			المجموع		
			نساء	رجال	المجموع	نساء	رجال	المجموع	نساء	رجال	المجموع
مؤشرات ذات الصلة بالتعليم والتكوين المهني	معدل الامية حسب الجنس ووسط الإقامة	2017	34,4%	17,2%	25,8%	61,0%	37,5%	49,3%	44,1%	24,8%	34,5%
		2007	38,5%	19,0%	28,8%	%72,2	43,5%	57,9%	52,7%	29,4%	41,1%
	المصدر: « المرأة المغربية في أرقام 2018 » المندوبية السامية للتخطيط.										
	النسبة الصافية للتمدرس حسب الجنس وسط الإقامة، والمستويات - 2019/2018										
	التعليم الأولي	2019-2018	64,9%	65,9%	65,4%	39,2%	55,3%	47,4%	54,1%	61,5%	57,8%
		2018-2017	53,9%	55,1%	54,5%	25,4%	40,5%	33,1%	41,6%	48,8%	45,3%
	التعليم الابتدائي	2019-2018	97,0%	97,1%	97,0%	103,3%	103,9%	103,6%	99,7%	100,0%	99,8%
		2018-2017	96,8%	97,2%	97,0%	101,9%	103,9%	102,7%	99,0%	99,9%	99,5%
	التعليم الثانوي الإعدادي	2019-2018	99,4%	99,7%	99,6%	75,8%	87,0%	81,5%	89,3%	94,2%	91,8%
		2018-2017	97,9%	98,2%	98,0%	72,4%	85,0%	78,8%	86,8%	92,4%	89,7%
	التعليم الثانوي التأهيلي	2019-2018	87,8%	83,7%	85,7%	35,6%	47,9%	41,9%	65,5%	68,2%	66,9%
		2018-2017	86,7%	83,8%	85,2%	33,1%	47,0%	40,2%	63,7%	67,8%	65,8%
	عدد النساء الحاصلات على الشواهد حسب التخصصات (السلك العادي + الماستر+ الدكتوراه)										
									النساء	الرجال	المجموع
	العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية	2018-2017							49,24%	%50.7	41909
		2017-2016							%49.65	50.34%	36761
	العلوم التقنية	2018-2017							%53.24	%46.75	5480
		2017-2016							%52.88	%47.11	4771
	الطب	2018-2017							%63.08	%36.91	1842
		2017-2016							%63.82	%36.17	1880
	العلوم الهندسية	2018-2017							%44.49	%55.50	3385
		2017-2016							%44.89	%55.10	3760
	التجارة والتسيير	2018-2017							%62.21	%37.78	2766
		2017-2016							%63.78	%36.21	2692
	التكنلوجيا	2018-2017							%51.66	%48.33	5847
		2017-2016							%48.94	%51.06	5798
	المصدر:»التربية الوطنية بالأرقام 2018-2019 «وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي.										

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
الهدف 4 الخاص بالتعليم الجيد - **الغاية 1:** ضمان تمتع جميع البنين والبنات بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيّد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030 - **الغاية 2:** ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030 - **الغاية 3 :** ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم المهني والتعليم العالي الجيّد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول عام 2030 - **الغاية 4 :** الزيادة بنسبة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الأعمال الحرة بحلول عام 2030 - **الغاية 5 :** القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030	- **الرؤية الاستراتيجية لإصلاح منظومة التربية والتكوين 2015-2030 التي تتقاسم نفس الأفق مع أهداف التنمية المستدامة، وترتكز على ثلاثة دعائم، وهي الانصاف والجودة والتربية مدى الحياة.**[9] - **القانون الإطار لإصلاح النظام التربوي الوطني الذي التي تتمثل مبادئه الأساسية في الإنصاف وتكافؤ الفرص والارتقاء بالفرد والمجتمع؛** - **الاستراتيجية الوطنية لمحاربة الأمية: خارطة الطريق للفترة 2017-2021 التي استحضرت أهداف التنمية المستدامة (خاصة الهدف 4) عند صياغتها؛**[10] - **خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان 2018-2021 : المحور الثاني المحور الفرعي الأول الذي يهدف إلى** النهوض بجودة المنظومة الوطنية للتربية والتكوين والبحث العلمي الهدف العام، دعما للمواطنة والمساواة والتنمية المستدامة؛ - **الخطة الحكومية للمساواة إكرام، في نسختيها الأولى والثانية؛** **ولتنزيل أهداف هذه الأوراش الإستراتيجية، تمت بلورة عدة برامج ومبادرات، أهمها:** - **البرنامج الوطني لتعميم وتطوير التعليم الأولي؛** - **برنامج توسيع العرض التربوي؛** - **برنامج تأهيل المؤسسات التعليمية؛** - **برنامج دعم تمدرس الفتاة القروية والفتاة في وضعية إعاقة (دعم مالي وتربوي وإعلامي)؛** - **مبادرة مليون محفظة وبرنامج تيسير.**

[9]. https://www.csefrs.ma/wp-content/uploads/2019/10/Cadre-de-performance-2019-AR-web.pdf

[10]. https://www.anlca.ma/wp-content/uploads/2019/02/RApport-valid%C3%A9.pdf

نسبة النساء البالغات 15 سنة فأكثر والحاصلات على الشواهد					
دبلومات وشهادات التعليم الأساسي		2017	43,9%	56,1%	7398340
		2016	44,0%	56,0%	7335058
دبلومات التعليم الثانوي		2017	49,3%	50,7%	1126372
		2016	48,9%	51,1%	1103065
دبلومات عليا ممنوحة من طرف الكليات (ما عدا كلية الطب)		2017	46,1%	53,9%	1099117
		2016	46,3%	53,7%	869250
دبلومات عليا ممنوحة من طرف المدارس والمعاهد العليا (بما في ذلك كلية الطب)		2017	32,0%	68,0%	191620
		2016	32,0%	68,0%	220932
دبلومات التقنيين والأطر المتوسطة		2017	39,2%	60,8%	692917
		2016	41,2%	58,8%	805060
دبلومات التقنيين العليا		2017	44,0%	56,0%	168726
		2016	33,4%	66,6%	60904
دبلومات التأهيل المهني		2017	24,8%	75,2%	636887
		2016	26,1%	73,9%	647126
شهادات التخصص المهني		2017	30,9%	69,1%	64887
		2016	26,0%	74,0%	43051
بدون شهادة		2017	57,0%	43,0%	14148355
		2016	58,5%	41,5%	14238537
غير مصرح به		2017	32,0%	68,0%	6151
		2016	45,90%	54,90%	7581
المصدر: « النشرة الإحصائية السنوية للمغرب 2018»، المندوبية السامية للتخطيط.					
نسبة النساء في التكوين المهني	المتدربون	2018	56,2%	43,7%	79447
		2017	57,1%	42,8%	76364
	الخريجون	2018	53,4%	46,5%	42728
		2017	56,1%	43,8%	41043
	المتدربون	2018	61,81%	38,19%	49711
		2017	60,64%	39,35%	49357
	الخريجون	2018	60,20%	39,70%	18799
		2017	59,32%	40,60%	18974
المصدر : «أهم مؤشرات التكوين المهني» 2018-2019 وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي.					
متوسط مدة الدراسة لدى النساء (بالسنوات)		2014			5,64
		2004			4,04
المصدر: «الأطلس المجالي الترابي للفوارق في التربية»، المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، 2017.					
نسبة الطالبات والتلميذات المستفيدات من الإقامة في الحي الجامعي والداخليات		2019-2018	53,32%	46,67%	161169
		2018-2017	53,09%	46,90%	163584
المصدر: » التربية الوطنية بالأرقام، « وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي : اصدار 2018-2019 2017-2018.					

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
- الغاية 5 : القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030 - الغاية 6 : ضمان أن تلمّ نسبة كبيرة جميع الشباب من الكبار، رجالًا ونساء على حد سواء، بالقراءة والكتابة والحساب بحلول عام 2030 **الهدف 5 المساواة بين الجنسين** - الغاية 1 : القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان **الهدف 8 العمل اللائق ونمو الاقتصاد** - الغاية 6 : الحد بدرجة كبيرة من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب بحلول عام 2020 . **مؤشرات قياس المساواة : IIG /IDG/GGI/IEGA/WPS**	- **برنامج محو الأمية بالمساجد؛** - **تعزيز الخدمات الاجتماعية لفائدة الطلبة: دعم السكن الجامعي، وتوسيع قاعدة المستفيدين من المنح، واعتماد نظام للتأمين الاجباري الأساسي عن المرض لفائدة الطلبة؛** - **اعتماد خطة لتطوير التكوين المهني؛**

معدل الأمية لدى النساء حسب ووسط الإقامة

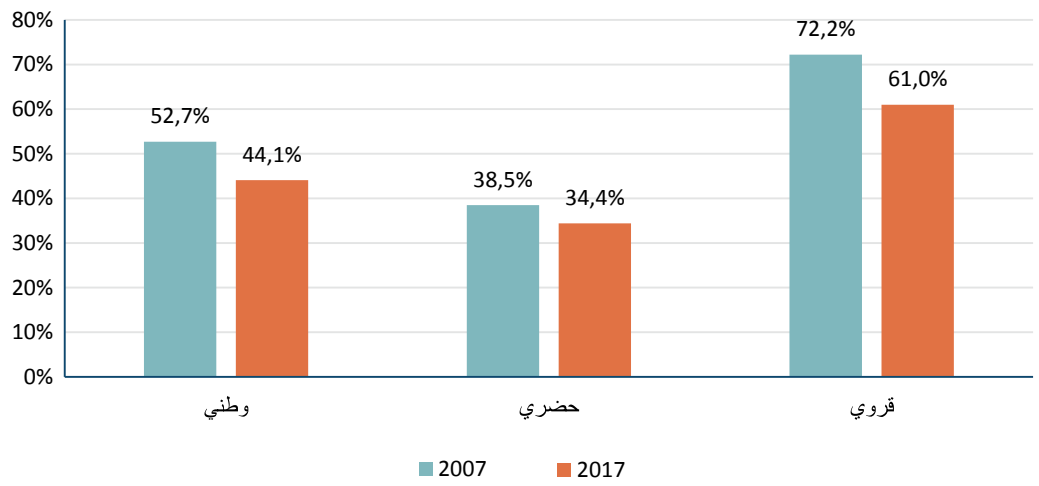

النسبة الصافية للتمدرس لدى النساء حسب والمستويات 2019-2018

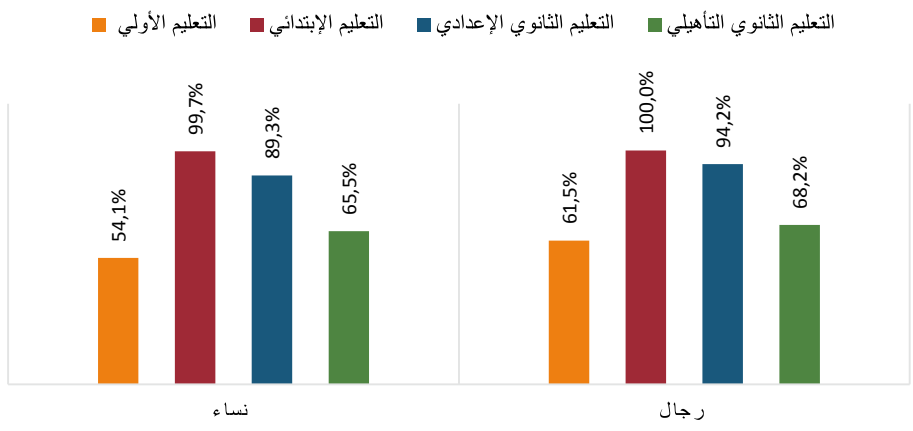

نسبة النساء البالغات 15 سنة فأكثر والحاصلات على الشواهد سنة 2018-2019

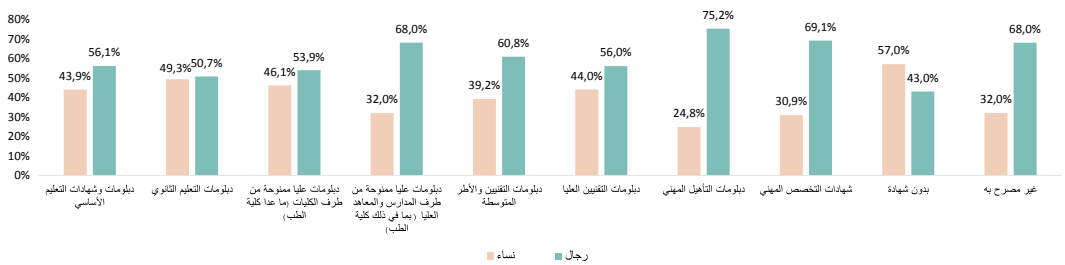

نسبة النساء في التكوين المهني برسم سنة 2018

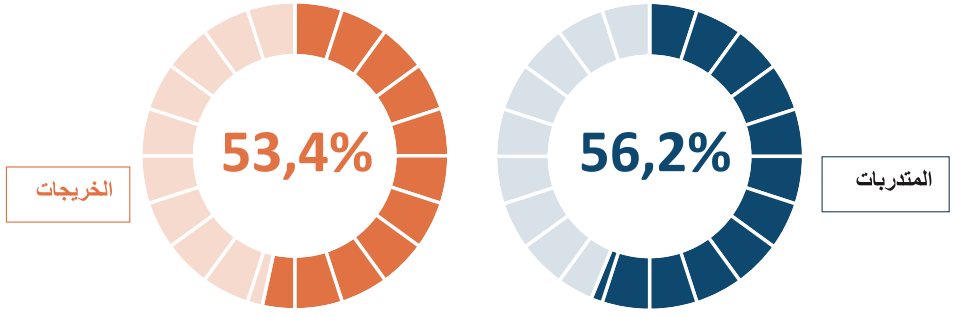

نسبة الطلبة والتلاميذ المستفيدين من الإقامة في الحي الجامعي والداخليات سنة 2018

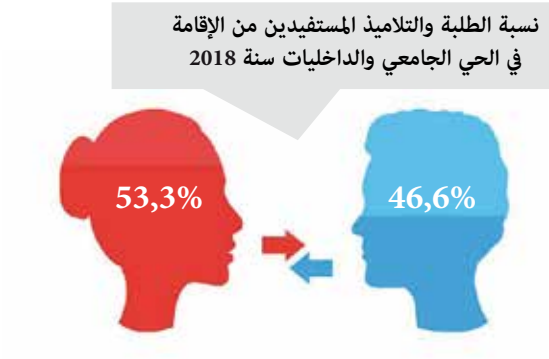

مؤشرات ذات صلة بالتمكين الاقتصادي للنساء		المؤشر		وضعية المؤشر					
				حضري		قروي		وطني	
				نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	مجموع
التشغيل	القطاع المهيكل	معدل النشاط حسب الجنس ووسط الإقامة (15 سنة فأكثر)	2019	18,50%	67,60%	27,10%	78,40%	21,50%	71%	47%
			2015	17,40%	67,30%	36,60%	78,20%	24,80%	71,50%	47,40%
		معدل الشغل لدى النساء البالغات 15 سنة فما فوق	2019	14,5%	59,70%	26,3%	75,00%	18,6%	65,5%	42,30%
			2007	15,50%	61,60%	37,10%	78,60%	24,40%	68,70%	46,55%
		معدل البطالة حسب الجنس ووسط الإقامة	2019	21.8%	10.3%	---	---	13.5%	7.8%	9.2%
			2016	22,10%	11,70%	2,40%	5,00%	10,9%	8,90%	9,90%
		نسبة التفاوت في الأجور بين النساء والرجال	2016	17% هي نسبة فجوة الأجور لنفس الوظيفة بمؤهلات متساوية برسم سنة 2016، حسب البرنامج الوطني المندمج للتمكين الاقتصادي للنساء					
		عدد مفتشي الشغل حسب الجنس 2019						30%	70%	317

المصدر: المندوبية السامية للتخطيط، المغرب في أرقام 2019/المذكرة الإخبارية للمندوبية السامية للتخطيط بمناسبة اليوم العالمي للمرأة (8 مارس 2020)

تطور نسبة النساء المشتغلات في القطاع غير المهيكل حسب القطاعات

	2007	2013
الصناعة	24,3%	20,1%
البناء والأشغال العامة	10,0%	0,6%
التجارة	6,3%	6,7%
الخدمات	11,8%	13,7%
المجموع	10,8%	10,5%

المصدر: «البحث الوطني حول القطاع الغير المنظم» المندوبية السامية للتخطيط.

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
الهدف 8 الخاص بالعمل اللائق ونمو الاقتصاد - الغاية 5 : تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بما في ذلك الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة، بحلول عام 2030 - الغاية 6 : الحد بدرجة كبيرة من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب بحلول عام 2020 - الغاية 8 : حماية حقوق العمل وتعزيز بيئة عمل سالمة وآمنة لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات، والعاملون في الوظائف غير المستقرة - الغاية 9 : وضع وتنفيذ سياسات تهدف إلى تعزيز السياحة المستدامة التي توفر فرص العمل وتعزز الثقافة والمنتجات المحلية بحلول عام 2030 مؤشرات قياس المساواة : GGI/IIG/SIGI/IEGA/WPS	- دسترة الحق في الشغل بشكل متساوي بين الجنسين (الفصل 31)؛ - المحور الأول من الخطة الحكومية للمساواة» للفترة ما بين 2017-2021: تقوية فرص النساء وتمكينهن اقتصاديا؛ - خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان 2018-2021 المحور الثاني، المحور الفرعي الرابع، التدابير 153 و154؛ - الاستراتيجية الوطنية للتشغيل 2015-2025 ؛ - القانون رقم 19-12 المتعلق بشروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين - إدماج مقاربة النوع في المخطط الوطني للتشغيل وجميع مخططات التنمية الوطنية والجهوية والمحلية - إجراءات المخطط الوطني للنهوض بالتشغيل خاصة المحاور ذات العلاقة بمشاركة النساء في سوق الشغل: برنامج إدماج، برنامج تحفيز، برنامج تأهيل وبرنامج دعم التشغيل الذاتي؛ - تدابير مدونة الشغل خاصة التي تنص على منع التمييز المبني على أساس الجنس في العمل وعلى منع التمييز في الأجر إذا تساوت قيمة الشغل، وعلى حق النساء في الانخراط في النقابة والمشاركة في تدبيرها وعلى ومنع التحرش الجنسي في أماكن العمل، ومنع تشغيل النساء في الأشغال الخطيرة وحمايتهن أثناء العمل الليلي؛

معدل النشاط لدى النساء البالغات 15 سنة فأكثر حسب وسط الإقامة

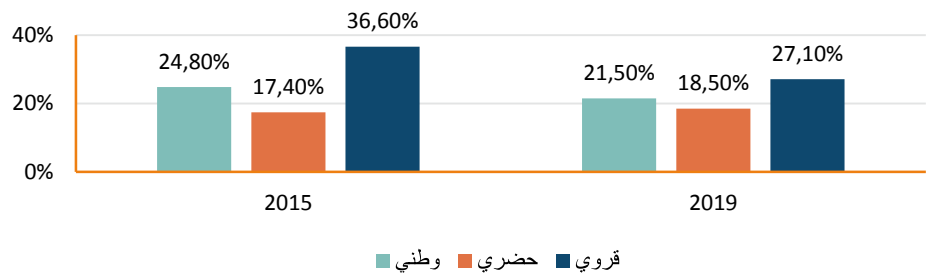

معدل البطالة حسب الجنس ووسط الإقامة سنة 2017

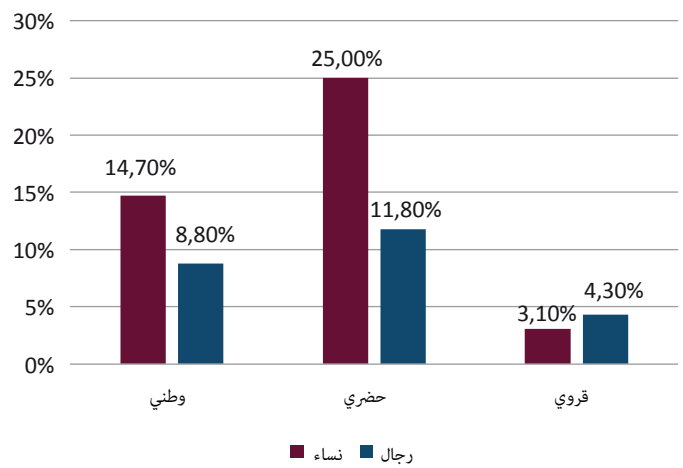

معدل الشغل لدى النساء البالغات 15 سنة فما فوق -

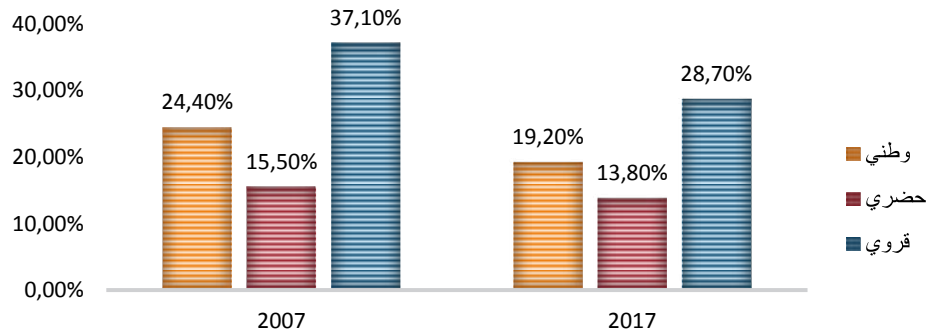

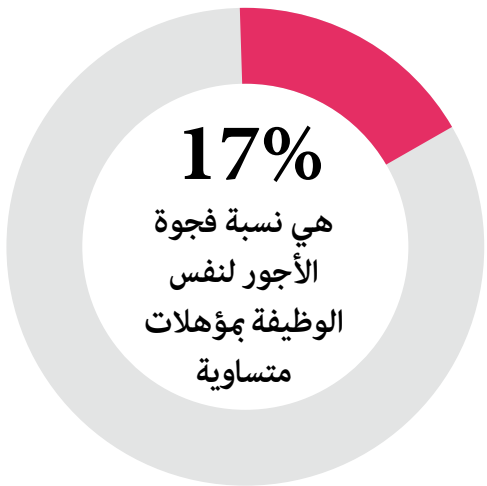

مؤشرات ذات الصلة بالحقوق الاجتماعية:				المؤشر	وضعية المؤشر		
					المجمـــوع		
					نساء	رجال	المجمـــوع
			صندوق التماسك الاجتماعي	نسبة المستفيدين من برنامج المساعدة الطبية «راميد» 2018	% 53	% 47	• مكن تعميم نظام المساعدة الطبية، إلى متم دجنبر 2018 من استفادة أكثر من 12.78 مليون شخص (أي أكثر من 5.24 مليون أسرة) بميزانية قدرها 6.3 مليار درهم • تقديم أكثر من 20 مليون خدمة.
				عدد المستفيدين من برنامج المساعدة الطبية «راميد» إلى حدود أكتوبر 2019	أزيد من 14,5 مليون شخص		
				عدد المستفيدين من برنامج «تيسير»	• أكثر من 2 مليون مستفيد (ة) خلال الموسم الدراسي 2018 – 2019 و1.2 مليون أسرة • بلغ المبلغ المالي المرصود لهذا المبادرة خلال الموسم الدراسي 2018 – 2019، 2.170 مليار ككلفة اجمالية		
				نسبة المستفيدين من مبادرة مليون محفظة	46%	54%	• 4.463.000 تلميذ وتلميذة خلال الموسم الدراسي 2019 – 2020 [15] • 1.47 مليار درهم، منها 250 مليون درهم برسم سنة 2018
				نسبة المستفيدين من البرامج الموجهة للأشخاص في وضعية إعاقة - من 2015 إلى 2019-			
				اقتناء الأجهزة الخاصة والمعينات التقنية	35,2%	64,7%	41500 جهاز تعويضي أو معينة تقنية
				تحسين ظروف تمدرس الأطفال في وضعية إعاقة	36%	64%	44224 سنة/ تلميذة
				تشجيع الاندماج المهني والأنشطة المدرة للدخل	37%	63%	1730 مشروع مدر للدخل مقبول للتمويل
				المساهمة في إحداث وتسيير مراكز الاستقبال	إحداث 77 مركزا للتوجيه ومساعدة الأشخاص في وضعية إعاقة استقبال ازيد من 248000 مواطنة تجهيز 28 مركزا اجتماعيا للأشخاص في وضعية إعاقة.		
				عدد المستفيدات من برنامج دعم الأرامل			
					2016		2019
				عدد الأرامل	63643		102679
				عدد الأيتام	107700		176000

[11]. المصادر التي تم اعتمادها في هذا المحور هي: التقرير الوطني ببجين25+، والتقرير الوطني للدورة 63للجنة وضع المرأة حول الحماية الاجتماعية، تم التقرير الخاص بمساهمة القطب الاجتماعي في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
الهدف 1 الخاص بالقضاء على الفقر: - **الغاية** 3 : استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030؛ **الهدف 3 الخاص بالصحة الجيدة والرفاه:** - **الغاية 8:** تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الجيّدة والفعالة والميسورة التكلفة **الهدف 4 الخاص بالتعليم الجيد** - **الغاية** 8 : بناء المرافق التعليمية التي تراعي الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة وتهيئة بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف للجميع؛ - **الغاية 9 :** الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي للبلدان النامية، وبخاصة لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية، للالتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك منح التدريب المهني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية الأخرى، بحلول عام 2020. **الهدف 5 الخاص بالمساواة بين الجنسين** - **الغاية 4 :** الاعتراف بأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتقديرها من خلال توفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسبًا على الصعيد الوطني **الهدف 10 الخاص بالحد من أوجه عدم المساواة** - **الغاية 2 :** تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030؛ - الغاية 3 : ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد - **الغاية 4 :** اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجيا؛	- دسترة الحق في استفادة المواطنات والمواطنين، على قدم المساواة، من الحق في العلاج والعناية الصحية؛ والحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، والتضامن التعاضدي أو المنظم من لدن الدولة (الفصل 31 من دستور 2011)؛ - إيداع وثائق التصديق على الاتفاقية رقم 102 المتعلقة بالمعايير الدنيا للضمان الاجتماعي لدى منظمة العمل الدولية (14 يونيو 2019)؛ - إرساء منظومة متكاملة للاستهداف تروم تحسين نجاعة وفعالية البرامج الاجتماعية وتوجيهها إلى المستهدفين المستحقين (مشروع قانون حول السجل الاجتماعي الموحد[12]؛ - إطلاق الورش الوطني الشامل لإصلاح منظومة الحماية الاجتماعية وضمان حكامتها[13]، وكذا لمنظومة الرعاية الاجتماعية (القانون 15- 65 لمؤسسات الرعاية الاجتماعية، القانون 18-45 الخاص بتنظيم مهنة العاملات والعاملين الاجتماعيين، وتأهيل البنيات التحتية لمؤسسات الرعاية الاجتماعية)؛ - إقرار نظام التأمين الإجباري عن المرض بالقطاع العام (الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي)؛ - تطوير نظام الضمان الاجتماعي؛ - نظام المعاشات المدنية والعسكرية؛ - توسيع نطاق التغطية الصحية الشاملة أو خدمات الصحة العامة لفائدة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء من خلال القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا[14] - إقرار نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض للطلبة؛ - نظام الدعم الاجتماعي للفئات في وضعية هشة (صندوق التكافل العائلي، وصندوق التماسك الاجتماعي بكل المبادرات الممولة في إطاره)؛ - خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان 2018-2021 المحور الثالث: حماية الحقوق الفئوية والنهوض بها المحور الفرعي الأول: الأبعاد التشريعية والمؤسساتية التدبيرين 222 و226، والمحور الفرعي الثاني: حقوق الطفل التدبير 236، والمحور الرابع: الإطار القانوني والمؤسساتي، المحور الفرعي الثاني: الحماية القانونية والمؤسساتية لحقوق المرأة، التدبير 390 .

[12]. http://www.chambredesconseillers.ma/docs/%D9%86%D8%B5%D9%88%D8%B5%20%D8%AA%D8%B4%D8%B1%D9%8A%D8%B9%D9%8A%D8%A9/%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9%2012. %D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%20%D8%B1%D9%82%D9%85%2072.18.pdf

https://cg.gov.ma/ar/%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%B4%D9%8A%D8%B1/%D8%A5%D8%B5%D9%84%D8%A7%D8%AD-%D9%88%D8%AD%D9%83%D8%A7%D9%85%D8%A9-%D9%85%D9%86%D8%B8%D9%88%D9%85%D8%A9-

[13].%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%85%D8%A7%D9%8A%D8%A9- %D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D9%88%D8%A5%D8%B1%D8%B3%D8%A7%D8%A1-%D9%82%D9%88%D8%A7%D8%B9%D8%AF-%D9%84%D9%82%D9%8A%D8%A7%D8%AF%D8%AA%D9%87%D8%A7-%D9%88%D8%AD%D9%83%D8%A7%D9%85%D8%AA%D9%87%D8%A7

[14]. https://www.sante.gov.ma/sites/Ar/Pages/communiqu%C3%A9s.aspx?communiqueID=150

[15]. المصدر: الحصيلة السنوية للخطة الحكومية للمساواة إكرام 2، برسم سنة 2019

المؤشر			وضعية المؤشر		
			المجمــوع		
			نساء	رجال	المجمــوع
الرعاية الاجتماعية	صندوق التكافل العائلي	عدد النساء المستفيدات من المطلقات والمتخلى عنهن • استفادة 21.830 امرأة • 220.74 مليون درهم برسم سنة 2018			
	التكفل بالأشخاص في وضعية صعبة	نسبة المستفيدين من مؤسسات الرعاية الاجتماعية			
		نسبة المستفيدين من مراكز حماية الطفولة	تم إحداث 79 مركزا للأطفال بطاقــة اســتيعابية إجمالية تصــل إلى 9119 مســتفيدة ومســتفيد		
	خدمات اجتماعية موجهة للتلاميذ والطلبة ومتدربي التكوين المهني	نسبة المستفيدين من الداخليات			• 154.548 مستفيد ومستفيدة خلال 2019-2018
		نسبة المستفيدين من المطاعم المدرسية			• 1.285.494 مستفيد ومستفيدة خلال 2019/2018
		نسبة المستفيدين من مؤسسات الرعاية الاجتماعية (دور الطالب والطالبة) 2019-2018	**54,97%**	**45,02%**	**66575**
		نسبة المستفيدين من منح 2019-2018	انتقل عدد المستفيدين من المنح من 334 517 سنة 2017-2018 (50% منهم إناث) إلى 881374 خلال السنة الجامعية 2018-2019 (52% منهم إناث). (المصدر: التقرير الوطني بيجين+25 مساهمة قطاع التعليم العالي والبحث العلمي)		
	نسبة المستفيدين من أنظمة الضمان الاجتماعي المتعلقة بالتأمين الإجباري عن المرض بالقطاع العام		بلغ عدد المستفيدين من نظام التأمين الإجباري عن المرض بالقطاع 3.039.421 شخص عند متم سنة 2018 وتمثل النساء 50% تقريبا، كما بلغت الاشتراكات 5.1 مليار درهم، المصدر : الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي **http://www.cnops.org.ma/ar/node/548**		
	نسبة المستفيدين من أنظمة الضمان الاجتماعي المتعلقة بالتأمين على المعاشات 2017				
	معــاش العجــز (الزمانة)		2042 مستفيدة بنسبة 41% مقابل 59% مستفيد		
	معــاش الشــيخوخة (التقاعد)		62421 مستفيدة بنسبة 17% مقابل 83% مستفيد		
	معــاش المتوفى عنهــم		160257 مستفيدة بنسبة 97% مقابل 3% مستفيد		
	المصدر: التقرير الوطني بيجين 2018+				
	نظــم الحمايــة الاجتماعية، الولــوج للخدمــات العموميــة والبنيــات المســتدامة مــن أجل المســاواة بيــن الجنســين وتمكيــن النســاء والفتيــات				
	عدد المستفيدين من أنظمة الضمان الاجتماعي المتعلقة بالتأمين عن فقدان الشغل منذ 2015		أكثر من 38000 مستفيد		

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
الهدف 11 الخاص بمدن ومجتمعات آمنة ملائمة وآمنة وميسورة التكلفة، ورفع مستوى الأحياء الفقيرة، بحلول عام 2030.	

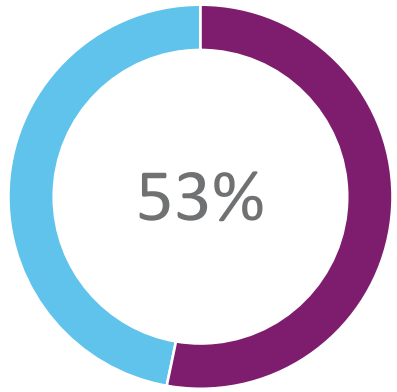

نسبة المستفيدات من برنامج
المساعدة الطبية «راميد» 2018

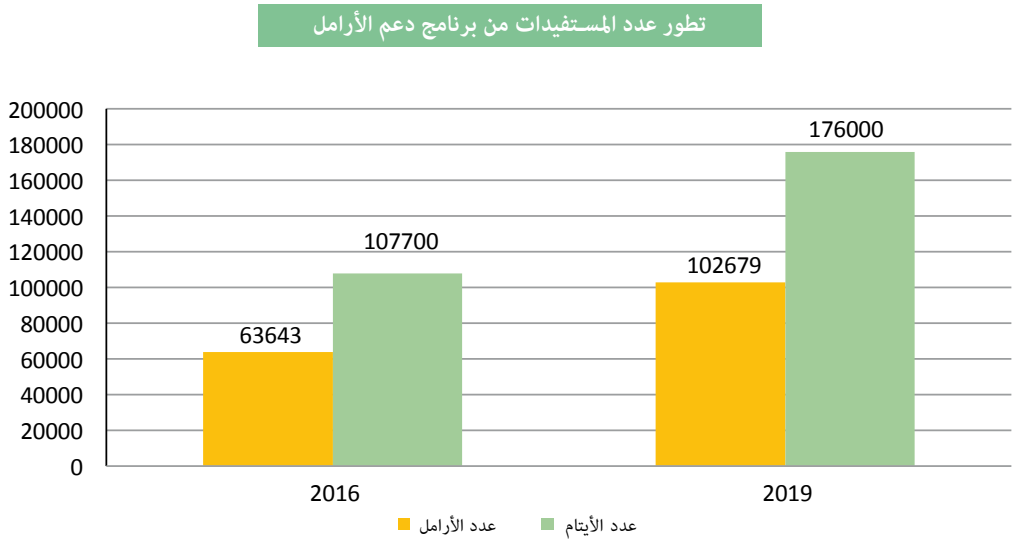

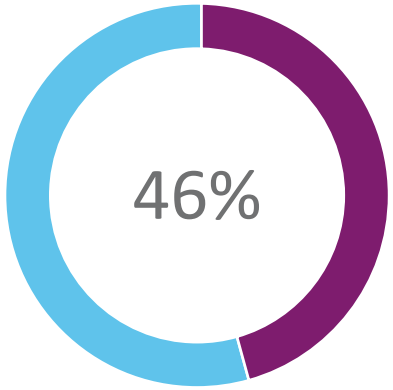

نسبة المستفيدات من مبادرة مليون
محفظة سنة 2018

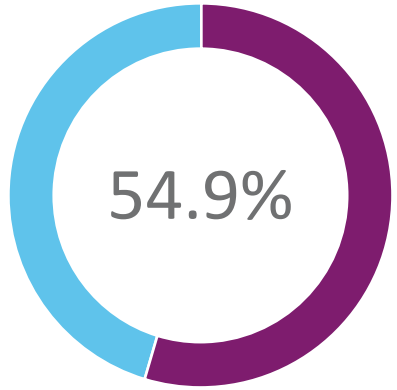

نسبة المستفيدات من مؤسسات الرعاية
الاجتماعية دور الطالب والطالبة (سنة 2018)

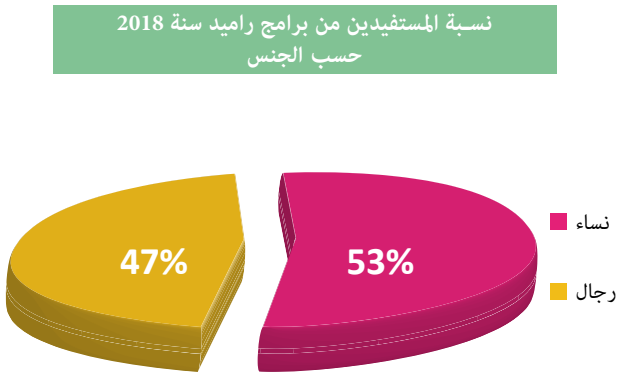

الحقوق الاقتصادية

ضمان الحقوق الاقتصادية للنساء كما نص عليها الدستور المغربي والمواثيق الدولية، تحيل إلى ترسيخ مناهضة التمييز في العمل وفي الولوج للإمكانيات والفرص الاقتصادية، وكل ما يتعلق بالتمثيلية المتساوية في مراكز القرار الاقتصادي والإداري وإلى المساواة في الأجر والوصول إلى الموارد والتحكم فيها (الأرض، والملكية، والتمويل). ونسبة التشغيل وفرص التكوين والتدريب، وريادة الأعمال لدى النساء (المقاولات والتعاونياتـ) وفرص العمل وظروف العمل اللائق والسيطرة على الموارد الاقتصادية، والوصول للأسواق التجارية وامتلاك الوسائل التكنولوجية. وتعزيز الملائمة بين الحياة المهنية والخاصة...

الجداول التالية تقدم وضعية مختلف هذه المؤشرات حسب الجنس والمجال الحضري/قروي.

مؤشرات ذات صلة بالتمكين الاقتصادي للنساء		المؤشر	وضعية المؤشر					
			2019			2015		
			نساء	رجال	مجموع	نساء	رجال	مجموع
الاقتصاد الاجتماعي والتضامني		نسبة التعاونيات النسائية النشيطة	16.6%	83.4%	27262	15%	86%	15735
		نسبة منخرطي التعاونيات حسب الجنس	35%	65%	563776	8%	92%	483520
		المصدر: وزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصادي الاجتماعي (https://www.artisanat.gov.ma) المندوبة السامية للتخطيط: النشرة الإحصائية السنوية للمغرب 2017						
		نسبة استفادة النساء من الانشطة المدرة للدخل 2019						
		مغرب مبادرة				18,98%	81,01%	474
		تثمين				37,31%	62,68%	1900
		دعم التعاونيات من طرف التعاون الوطني				37,71%	62,28%	1270
		الانشطة المدرة للدخل الموجهة للأشخاص في وضعية إعاقة				85,40%	14,59	3158
		مساهمة القطب الاجتماعي في تنزيل أهداف التنمية المستدامة -مارس 2020-						
		نسبة المستفيدات من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2019				50%	50%	9400
		المصدر: المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، حصيلة المرحلة الاولى والثانية						
	المقاولة النسائية							
		نسبة استفادة النساء من برامج دعم المقاولة 2018						
			2018			2016		
			نساء	رجال	مجموع	نساء	رجال	مجموع
		إدماج	50%	50%	102773			47036
		تأهيل	60%	40%	27125			11601
		التشغيل الذاتي	30%	70%	4526			2641
		من أجلك (عدد المشاريع المنجزة)	100%	0%	333			150
		تحفيز	36%	64%	5446			
		المصدر: - وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة ، مركز التميز الخاص بميزانية النوع الاجتماعي: تقرير 2019						

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
الهدف 1- القضاء على الفقر - **الغاية** 4 : ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلّقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030 **الهدف 10 الخاص بالحد من أوجه عدم المساواة** - الغاية 2 : تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030 - الغاية 3 : ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد - الغاية 4 :اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجيا مؤشرات قياس المساواة : SIGI/IEGA/ /IDG	- المبادرة الوطنية للتنمية البشرية بمراحلها الثلاثة؛ - برنامج تقليص الفوارق المجالية والاجتماعية بالعالم القروي (2017-2023) - صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية الرامي إلى تحسين ظروف العيش بالوسط القروي؛ - الإدماج الأفقي لمقاربة النوع في برامج التنمية الفلاحية؛ - تخصيص مشاريع للتنظيمات الفلاحية النسوية وتشجيع خلق المقاولة النسائية الفلاحية، في إطار الدعامة الثانية من مخطط المغرب الأخضر؛ - دعم الفلاحة التضامنية وتشجيع التنظيم المهني الفلاحي النسائي (1242 تعاونية نسوي) بالإضافة إلى تأسيس الجمعية المغربية للمرأة الفلاحة وإحداث 12 جمعية جهوية، ودعم تسويق منتوجات التعاونيات الفلاحية والولوج للمعارض الجهوية والوطنية وايضا الدولية؛ - برنامج «مرافقة « لمكتب تنمية التعاون الذي يهدف إلى دعم التعاونيات بمجموعة من متكاملة من الخدمات الأساسية المرتبطة بأنشطتها لمساعدتها على الاقلاع والاستمرارية، - **خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان 2018-2021 المحور الثاني، المحور الفرعي الرابع ، التدابير 156و157، و المحور الرابع المحور الفرعي الثاني، التدبير 395 :** وضع الأليات الكفيلة بضمان ولوج النساء لمجال المقاولة؛ - **الخطة الحكومية للمساواة «إكرام2 « 2017-2021: المحور الأول من المحاور السبع : تقوية فرص عمل النساء وتمكينهن اقتصاديا: الهدف 4,1 تيسير إقلاع ونجاح المقاولات النسائية؛** - اعتماد برامج لإنعاش روح المقاولة لدى النساء: ▪ برنامج «إليك»؛ إنشاء شركات نسائية بمنحها ضمان في حدود 80% من السلف البنكي؛ ▪ برنامج «من أجلك»: تشجيع النساء على إحداث مقاولات عبر تقوية قدراتهن؛ ▪ برنامج دعم المقاولة النسائية عبر الحاضنات بالوسطين الحضري والقروي؛ ▪ إحداث وتفعيل نظام المقاول الذاتي؛ ▪ برنامج «مغرب مبادرات» لتشجيع المقاولات الصغرى والمهيكلة ؛

	المسيرون		الشركاء		عدد السجلات
	نساء	رجال	نساء	رجال	
المقاولات المحدثة من طرف أشخاص معنويين					
2014	11%	89%	16%	84%	32636
2018	13%	87%	17%	83%	46033
	نساء		رجال		عدد السجلات
المقاولات المحدثة من طرف أشخاص ذاتيين					
2014	15%		85%		27526
2018	16%		84%		45876

المصدر: المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
	- تمكين التعاونيات والمقاول الذاتي من الحق في المشاركة في الصفقات العمومية؛ - تمكين النساء السلاليات من التمتع بنفس الحقوق التي يتمتع بها الرجال من أفراد الجماعات السلالية، وتسهيل ولوجهن إلى الموارد الاقتصادية، الاستفادة من العائدات المادية والعينية.

تطور عدد التعاونيات في المغرب

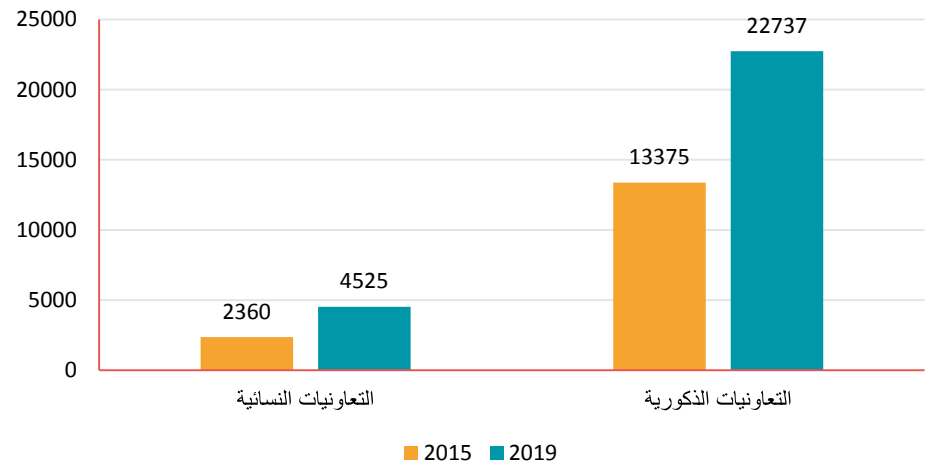

عدد النساء المستفيدات من البرامج المدعمة للأنشطة المدرة للدخل الى حدود 2019

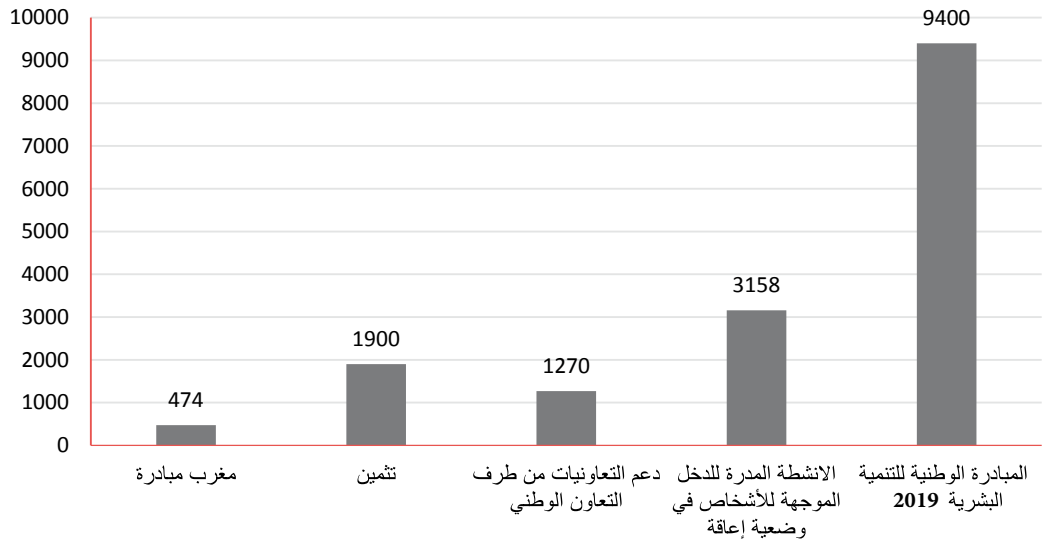

عدد النساء المستفيدات من برامج دعم المقاولة إلى حدود سنة 2018

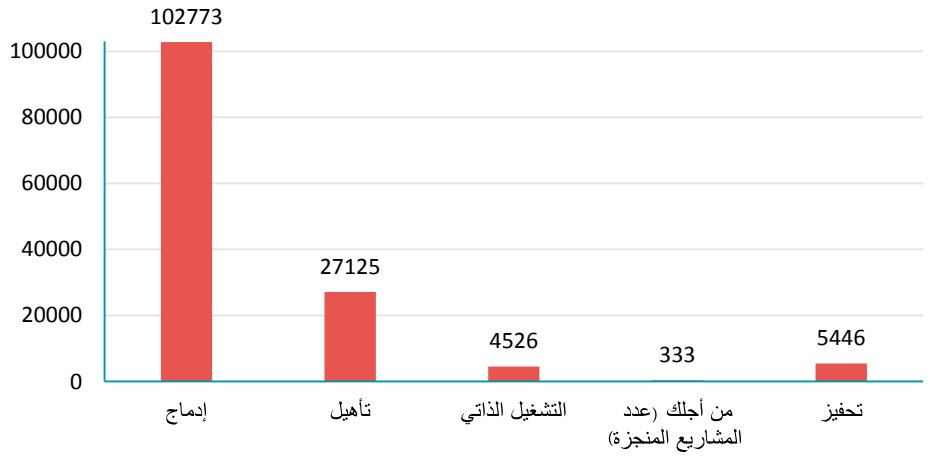

تطور نسبة النساء في المقاولات المحدثة من طرف أشخاص ذاتيين

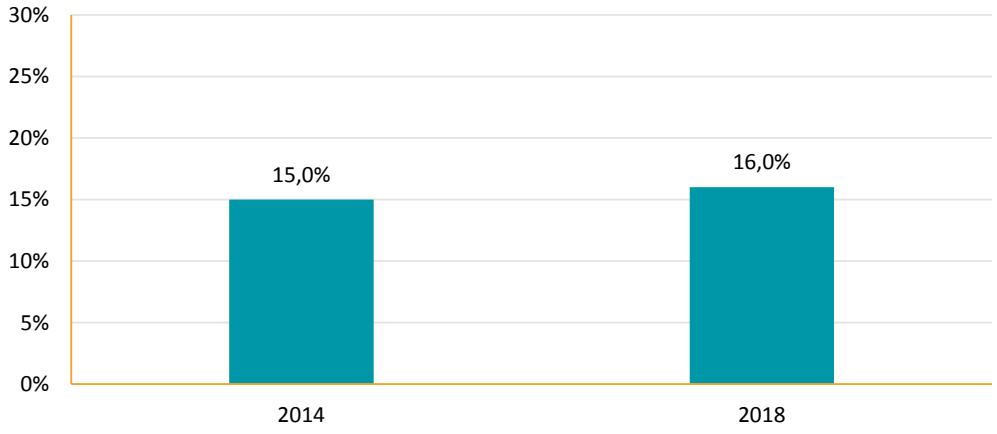

المؤشر		وضعية المؤشر			
		2016			
		نساء	رجال	المجموع	
نسبة تمثيلية النساء في الغرف المهنية					
التمثيلية الاقتصادية	الغرف الفلاحية	0,48%	99,52%	622	
	غرف الصناعة والتجارة والخدمات	1,61%	98,39%	872	
	غرف الصيد البحري	1,57%	98,43%	127	
	غرف الصناعة التقليدية	3,58%	96,42%	558	
وزارة الداخلية http://www.elections.ma/					

	2018		2013		
	نساء	رجال	نساء	رجال	
نسبة النساء في مجالس إدارة الشركات العمومية			5%	95%	
المصدر :» النهوض بالمساواة بين النساء والرجال في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية»، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، إحالة ذاتية رقم 18|2014					
نسبة النساء في مجالس إدارة الشركات والمؤسسات العمومية	%42	%58			
المصدر: «تقرير حول الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع» وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة 2020					

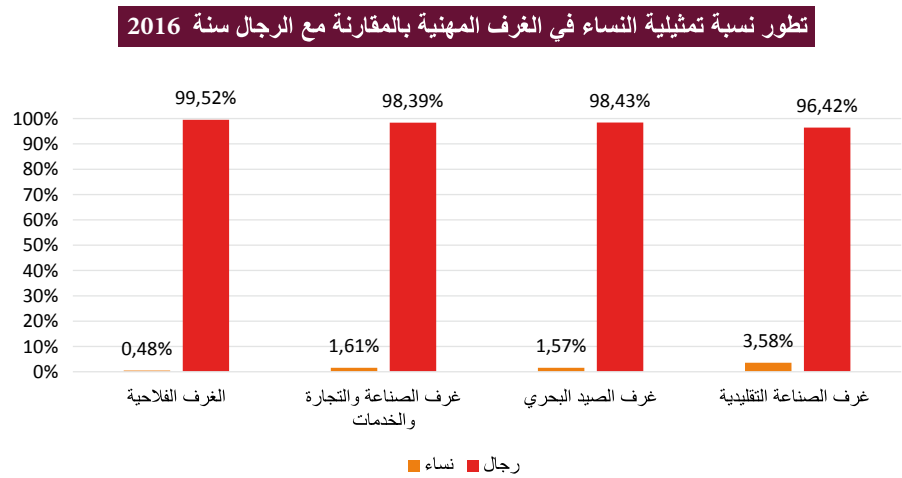

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
الهدف 5 المساواة بين الجنسين - الغاية 1: القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان. - **الغاية 5 :** كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة. - **الغاية 9 : اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز السياسات والتشريعات القائمة من هذا القبيل للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات.**	- **التكرسي الدستوري لمبدأ المناصفة (الفصـلان 19 و164)؛** - **خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان 2018-2021 المحور الفرعي** الثاني التدبير 16 الذي ينص على تفعيل مقاربة النوع في كافة المجالس المنتخبة وطنيا وجهويا ومحليا؛ - **الخطة الحكومية للمساواة «إكرام 2» 2017-2021: المحور الثالث: مشاركة النساء في اتخاذ القرار**، الإجراء 4. 2.3 : تعزيز المناصفة بين النساء والرجال في عضوية المجالس الادارية للمؤسسات والشركات العمومية وغيرها من هيئات صنع القرار.

المؤشر			وضعية المؤشر 2018			
			حضري	قروي	المجموع	
			المجموع	المجموع	نساء	رجال	المجموع
مؤشرات ذات صلة بالتكنولوجيات الحديثة	النساء والتكنولوجيات الحديثة	نسبة ولوج النساء للمعلوميات والأنترنت	71,70%	53,30%	61,10%	68,50%	64,80%
		نسبة النساء اللواتي يتوفرن على جهاز كمبيوتر أو لوحة رقمية	32,60%	5,10%	18,00%	26,70%	22,30%
		نسبة النساء اللواتي يتوفرن التوفر على الهاتف	94,60%	88,80%	92,50%	92,30%	92,40%
		نسبة النساء اللواتي يتوفرن على هاتف ذكي	79,20%	69,30%	71,80%	80,70%	75,70%

الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات (ANRT) : بحث حول تجميع مؤشرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدى الأفراد، على المستوى الوطني لسنة 2018

نسبة النساء المستعملات للتكنولوجيات الحديثة

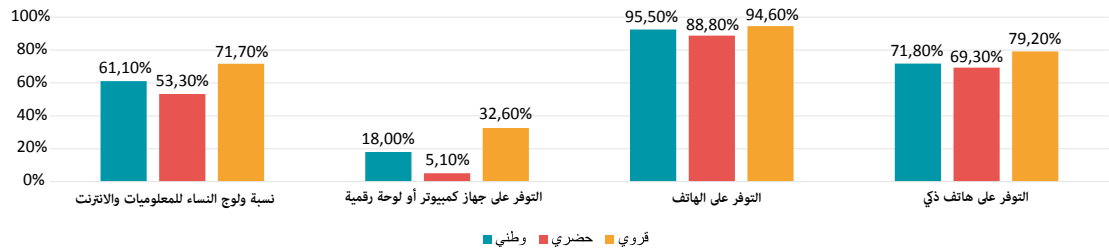

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
الهدف 4 الخاص بالتعليم الجيد - **الغاية** 9 : الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي للبلدان النامية، وبخاصة لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية، للالتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك منح التدريب المهني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية الأخرى، بحلول عام 2020 **الهدف 5 المساواة بين الجنسين** - **الغاية 8 :** تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تعزيز تمكين المرأة؛ **الهدف 9 الصناعة والابتكار والبيئة التحتية:** - **الغاية 8:** تحقيق زيادة كبيرة في فرص الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والسعي إلى توفير فرص الوصول الشامل والميسور إلى شبكة الإنترنت في أقل البلدان نموا بحلول عام .2020 **مؤشرات قياس المساواة: WPS**	- **استراتيجية المغرب الرقمي 2020**[16] **التي اعتبرت مسألة** جعل قطاع تكنولوجيات المعلومات موجها للتنمية البشرية، من بين أهدافها الرئيسية؛ - **إنشاء وكالة التنمية الرقمية والتي من مهامها تشجيع نشر الوسائل الرقمية وتطوير استخدامها بين المواطنين**[17]،

[16]. http://www.egov.ma/sites/default/files/maroc_numeric-arabe.pdf
[17]. https://www.chambredesrepresentants.ma/sites/default/files/loi/61.16.pdf

الحقوق السياسية

قضيـة المشـاركة السياسـية للمـرأة فـي المغـرب وتقييـم الفـرص المتاحـة لهـا لولـوج مواقـع صنـع القـرار السياسـي مـن القضايـا التـى تحتـاج إلـى مقاربـة مختلفـة تتجـاوز المعيقـات الثقافيـة والتصـورات والتمثـلات الراسـخة والإدراك البسـيط الـذي يحصـر الأمـر فـي تخصيـص بعـض المقاعـد للنسـاء هنـا وهنـاك أو ضمـان وجـود عـدد مـا مـن النسـاء فـى مواقـع صنـع القـرار السياسـي، وننحـرك نحـو تحقيـق مشـاركة سياسـية ذات نوعيـة متميـزة، تؤثـر بشـكل واضـح علـى مؤسسـات صنـع السياسـة فـي المغـرب بدرجـة تتيـح دمجـاً حقيقيـا لقضايـا النسـاء فـى السياسـات العامـة، وبالمثـل فـى الجهـود التنمويـة سـواء التـى تقـوم بهـا الدولـة أو المجتمـع المدنـى. فالحديـث عـن تعزيـز ولـوج النسـاء إلـى مواقـع صنـع القـرار، ليـس هدفـه فقـط مجـرد ضمـان تمثيـل كمـى، ولكـن أيضـا تحقيـق نقلـة نوعيـة واضحـة فـى دمـج قضايـا النسـاء فـى كافـة الجهـود التنمويـة والسياسـات العامـة.

فـى ضـوء مـا سـبق، وبهـدف تتبع مختلـف جوانـب المشـاركة السياسـية للنسـاء كمـا كرسـها الدسـتور المغربـي والقوانيـن ذات الصلـة، تقـدم الجـداول التاليـة وضعيـة المؤشـرات ذات الصلـة:

التمثيلية السياسية

المؤشر		وضعية المؤشر					
		2019[18]			2011		
نسبة النساء الوزيرات بالمقارنة مع الرجال بما فيهم رئيس الحكومة		نساء 16,7%	رجال 83,3%	المجموع 24	نساء 12,80%	رجال 87,17%	المجموع 39
المؤشر		2016			2011		
		نساء	رجال	المجموع	نساء	رجال	المجموع
مجلس النواب	نسبة النساء من العدد الاجمالي للنواب	20,5%	79,5%	395	17,00%	83,00%	395
	نسبة النساء في مكتب المجلس	28,6%	71,4%	14	21,42%	78,57%	14
	نسبة النساء في اللجان الدائمة	%20.25	79,7%	395	17,36%	82,60%	380
	نسبة النساء في الفرق والمجموعات النيابية	19,2%	80,8%	395			
	نسبة النساء في مجموعات العمل الموضوعاتية	65,1%	34,9%	43			
الموقع الرسمي لمجلس النواب www.chambredesrepresentants.ma [19]							
المؤشر		2015			2009		
		نساء	رجال	المجموع	نساء	رجال	المجموع
مجلس المستشارين	نسبة النساء من العدد الاجمالي للمستشارين	11,66%	88,33%	120	11,00%	89%	120
	نسبة النساء في مكتب المجلس	0%	100%	12	0%	100%	11
	نسبة النساء في اللجان	10,60%	89,40%	113			
	نسبة النساء في الفرق النيابية	11,70%	89,30%	120			
الموقع الرسمي لمجلس المستشارين:/ http://www.chambredesconseillers.ma							
المؤشر		2019			2009		
		رجال		المجموع	نساء	رجال	المجموع
مجالس الجهات	رؤساء مجالس الجهات	16,67%	83,33%	12	0,00%	100,00%	16
	أعضاء مجالس الجهات	2015			2009		
		37,61%	62,38%	678	2,21%	97,78%	1219
مجالس العمالات والأقاليم	رؤساء مجالس العمالات والأقاليم	1,30%	98,66	75	1,33%	98,67%	75
	أعضاء مجالس العمالات والأقاليم	4,47%	95,52%	1363	2,00%	98,00%	1287
الجماعات الترابية	رؤساء مجالس الجماعات	1,13%	98,86%	1503	1,06%	98,94%	1503
	مستشاري مجالس الجماعات	21,24%	78,75%	30663	12,34%	87,66%	27743
المصدر: المديرية العامة للجماعات المحلية: اللامركزية في أرقام 2014-2015							
نسبة النساء الهيئات الحزبية (الأجهزة التقريرية للأحزاب)		5,88%	94,11	34	5,88%	94,11	34
نسبة النساء في الهيئات النقابية (الأجهزة التقريرية للنقابات)		0%	100%	5	0%	100%	5
البوابة الوطنية (maroc.ma): المركزيات النقابية المغربية							

التمثيلية النسائية في المؤسسات الدستورية[20]			
أعضاء المجلس الأعلى للسلطة القضائية سنة 2017	%25	%75	20
أعضاء المحكمة الدستورية سنة 2019	%8	%92	12
أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بما فيهم الرئيس والأمين العام - سنة 2019-	%14	%86	98
أعضاء المجلس الوطني لحقوق الإنسان – سنة 2019 -	%38	%62	39
أعضاء مجلس الجالية المغربية بالخارج[21]	%14	%86	121
أعضاء الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري – سنة 2018 - بما فيهم الرئيس	%33	%67	9
أعضاء مجلس المنافسة بما فيهم الرئيس –سنة 2018-	%15	%85	13
أعضاء المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي – سنة 2014 -	%29	%71	89

[18]. اخر تعديل حكومي في حكومة 2016-2021
[19]. https://www.chambredesrepresentants.ma
[20]. مصدر المعلومات: المواقع الرسمية للمؤسسات الدستورية
[21]. يتشكل المجلس من صنفين من الأعضاء: أعضاء بصوت تداولي (الرئيس والأمين العام وخمسون عضوا) وأعضاء ملاحظون (أحد عشر وزيرا ومؤسسات وطنية). تم حساب أعضاء مجموعات العمل، وأعضاء مكتب المجلس وأعضاء تركيبة مجلس الجالية المغربية بالخارج

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
الهدف 5_ المساواة بين الجنسين - الغاية 1: القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان - الغاية 5 : كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة - الغاية 9 : اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز السياسات والتشريعات القائمة من هذا القبيل للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات. مؤشرات قياس المساواة: GGI/IIG/SIGI/IEGA/WPS	- التكريس الدستوري لمبدأ المناصفة (الفصلان 19 و164)؛ - دسترة التمييز الإيجابي في المجال الانتخابي وتشجيع مشاركة المرأة في الهيآت والأجهزة العامة (الفصول 30 و115 و146)؛ - القانون رقم 126.12 يوافق بموجبه على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الموقع بنيويورك في 16 ديسمبر 1966؛ - خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان 2018-2021 المحور الفرعي الثاني التدبير 16 الذي ينص على تفعيل مقاربة النوع في كافة المجالس المنتخبة وطنيا وجهويا ومحليا؛ - الخطة الحكومية للمساواة «إكرام 2 « المحور الثالث مشاركة النساء في اتخاذ القرار الهدف 3.1 : تسهيل الولوج المتساوي للنساء والرجال إلى مراكز القرار السياسي؛ - القانون التنظيمي رقم 34.15 الذي يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية؛ - القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات، والقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم، والقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛ - القانون التنظيمي رقم 11.27 المتعلق بمجلس النواب، والقانون التنظيمي المغير والمتمم له، القانون رقم 20.16؛ - القانون التنظيمي رقم 28.11 المتعلق بمجلس المستشارين؛ - القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية؛ - إحداث صندوق الدعم لتشجيع تمثيلية النساء؛ - دعم إحداث شبكات النساء المنتخبات المحليات المستوى الوطني والجهوي والقاري؛ - دعم قدرات السيدات المنتخبات، دعم التشبيك وإدماج مقاربة النوع في مخطط عمل الجماعات الترابية، إضافة إلى إحداث هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع بالجماعات الترابية، في إطار شراكة بين وزارة الداخلية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة لفترة 2017-2020؛ برنامج «نحو حكومات دامجة ومنفتحة: تعزيز مشاركة المرأة في البرلمان والمجالس المنتخبة»، الذي يهدف إلى تعميم مبادئ المساواة بين الجنسين في العمليات البرلمانية إلى جانب الرفع من إدماج مشاركة النساء في الحياة العامة وعملية صنع القرار والسياسات، عبر دعم قدرات المنتخبات والمرشحات في مجال النوع الاجتماعي وتدبير الشأن المحلي والوطني (تم إنجازه سنة 2015 بتعاون مع منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE)؛

تمثيلية النساء في مجلس النواب سنة 2016

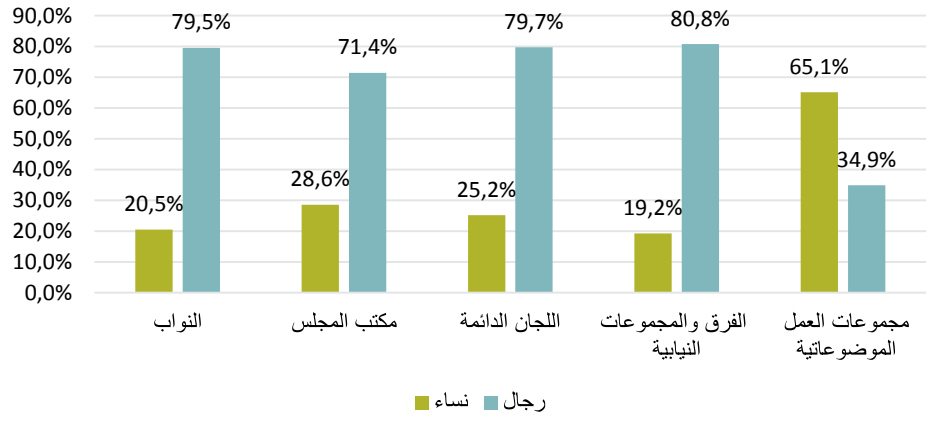

نسبة النساء في مجلس المستشارين سنة 2015

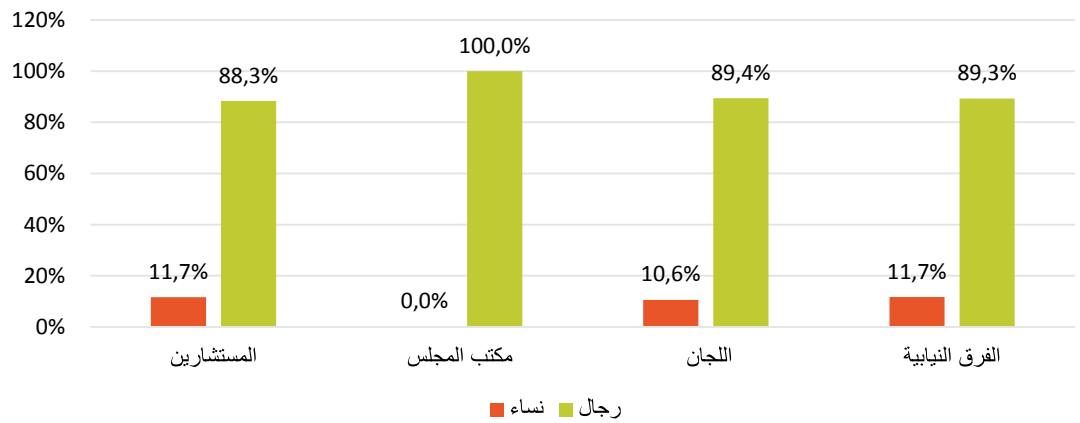

تطور نسبة الوزيرات

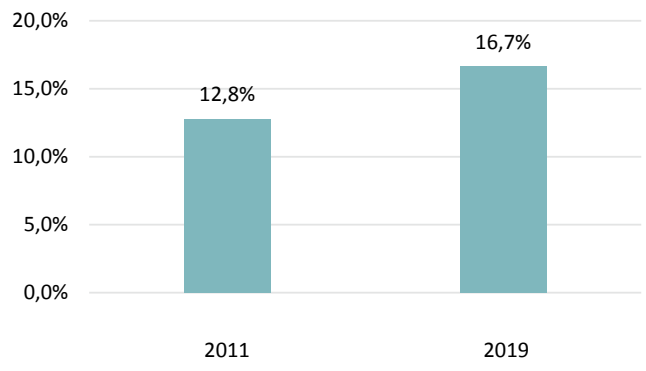

تطور تمثيلية النساء في الجماعات الترابية

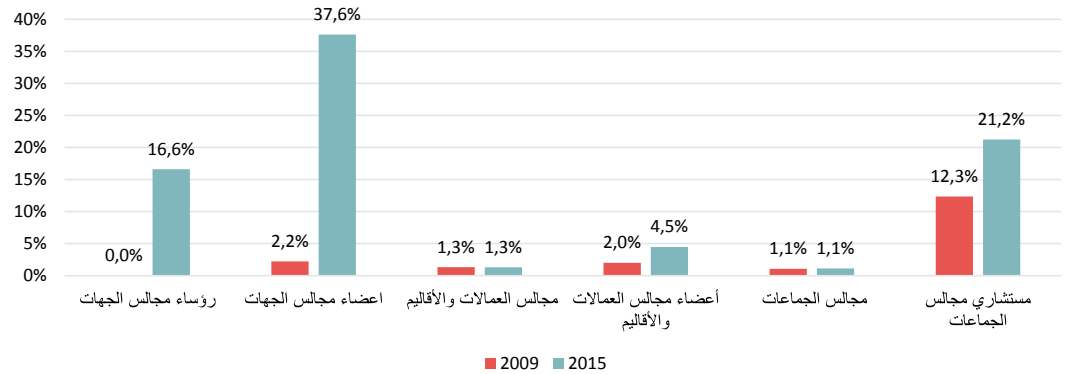

المؤشر		وضعية المؤشر		وضعية المؤشر				
		النصف الأول من 2019		2016		2009		
		نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	المجموع
الوظيفة العمومية 2016 - 2009	الكتاب العامون	10,60%	89,40%	14,29%	85,71%	7,41%	92,59%	27
	المفتشون العامون	14,30%	85,70%	9,09%	90,91%	9,52%	90,48%	21
	المدراء المركزيين	12,90%	87,10%	16,50%	83,50%	14,60%	%85,40	274
	رؤساء الأقسام	15,00%	85,00%	12,72%	87,25%	10,59%	89,41%	1672
	رؤساء المصالح	24,00%	76,00%	25,99%	74,01%	17,79%	82,21%	4222
	المناصب العليا ومناصب المسؤولية	23,50%	76,50%	22,20%	77,80%	15,15%	84,85%	6559
	معدل التأنيث في الوظيفة العمومية	**40%**	**60%**	%39,7	**60,3%**	**37,5%**	**62,5%**	
	معدل تأنيث مناصب المسؤولية	**21%**	**79%**	**22,2%**	**77,8%**	**15%**	**85%**	
	نسبة الموظفات دون 36 سنة[22]			**31,39%**	**21,03%**			

المصدر: وزارة الاقتصاد والمالية: أعداد الموظفين المدنيين بالإدارة العمومية برسم سنة 2016.
وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة- «تقرير حول الموارد البشرية 2020.

		2018			2009		
		نساء	رجال	نساء	رجال	المجموع
الهيئات الدبلوماسية 2018-2009	السفارات	25,07%	74,93%	12,00%	88,00%	75
	القنصليات	35,46%	64,54%	5,77%	94,23%	52

	2017	
	نساء	رجال
المجالس الإدارية للمؤسسات العمومية 2017	36%	64%

	2017		2012		
	نساء	رجال	نساء	رجال	مجموع
نسبة النساء في السلطة القضائية 2012-2017	24,2%	75,8%	22,12%	77,88%	4050

المصدر: «تقرير حول الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع» وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة 2019

[22]. www.mmsp.gov.ma/uploads/documents/RapportPlaceFemmesPostesResponsabilite_APM_26032019_Ar.pdf

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
هدف 5 المساواة بين الجنسين **الغاية 1:** القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان. **الغاية 5 :** كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة - **الغاية 9 :** اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز السياسات والتشريعات القائمة من هذا القبيل للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات **مؤشرات قياس المساواة: GGI/IEGA**	- التكريس الدستوري لمبدأ المناصفة (الفصــلان 19 و164)؛ - اعتماد «استراتيجية مأسسة المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية 2005-2011» وإستراتيجية تعميم مقاربة النوع في الوظيفة العمومية وخطتها التنفيذية (2017-2019) ؛ - إحداث مرصد النوع الاجتماعي في الوظيفة العمومية وشبكة التشاور بين الوزارات المكلفة بإدماج مبدأ المساواة بالوظيفة العمومية؛ - إنجاز دراسة حول أليات التوفيق بين الحياة الخاصة والحياة المهنية؛ - القانون التنظيمي رقم 12.02 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا؛ - تعزيز دور المرأة في المهن القضائية والقانونية، لا سيما مهنة العدول التي فتحت في وجه المرأة بعد قرار جلالة الملك على إثر المجلس الوزاري بتاريخ 22 يناير2018؛ - القانونين التنظيميين المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، الذين كرسا مبادئ المناصفة والاستحقاق والكفاءة وتكافؤ الفرص والشفافية وعدم التمييز في تدبير وضعيات القضاة؛ - النظام الأساسي للقضاة.

تطور التمثيلية النسائية في الهيئات الدبلوماسية

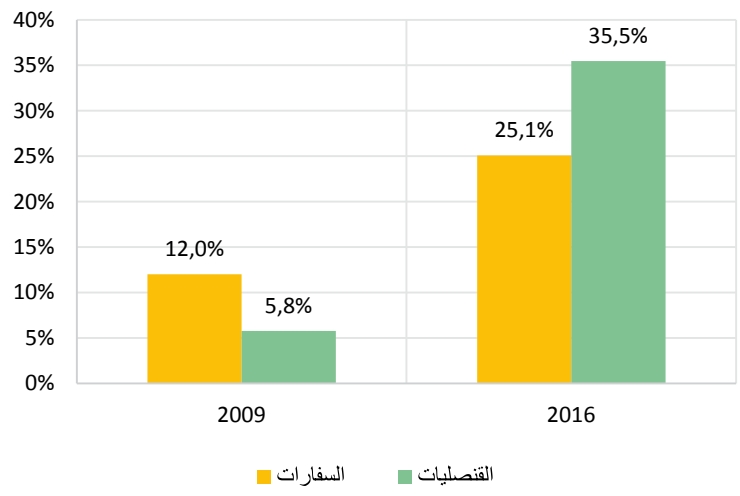

تطور تمثيلية النساء في مناصب المسؤولية

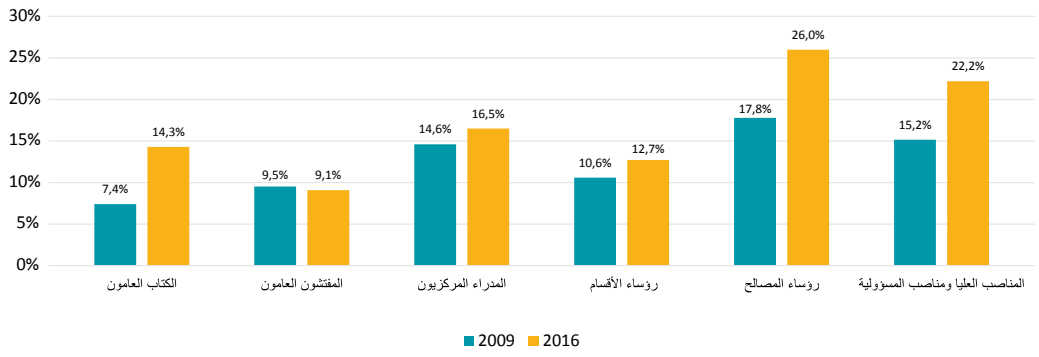

الحقوق الثقافية

ارتقى الدستور المغربي بمستوى الحقوق الثقافية واعتبرها جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان. ويتجسد ذلك في تصديره الذي ربط وحدة البلد بانصهار كل مكوناتها, العربية -الإسلامية, والأمازيغية, والصحراوية الحسانية, والغنية بروافدها الأفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطية». وفي فصول أخرى تحث على منع ومكافحة جميع أشكال التمييز على أساس نوع الجنس أو اللون أو المعتقدات أو الثقافة أو الأصل ....». كما تضمن مقتضيات تلزم الدولة باتخاذ التدابير الكفيلة بحماية مختلف أشكال التعبير الثقافي واللهجات (المنطوقة) المتصلة بها المستعملة في المغرب. وأنشأ مجلساً وطنياً للغات والثقافة .. وجعل من مسؤولية السلطات العمومية دعم تنمية الإبداع الثقافي والفني، والبحث العلمي والتقني والنهوض بالرياضة وغيرها بكل الوسائل الملائمة.

وتفعيلا لهذه الالتزامات, أدرجت الخطة الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان محورا يعنى بالنهوض بمكونات الثقافة الوطنية من منظور حقوق الإنسان..., أدرج أهدافا تنص على مناهضة التمييز في الحقل الثقافي؛ مع استثمار القيم والتقاليد الفضلى المستمدة من كل مكونات الثقافة المغربية.

واستحضارا لحق المرأة في أن تتاح لها فرص الاستفادة العادلة والمنصفة من الحياة الثقافية بجميع جوانبها والمشاركة والإسهام فيها, بما يشمل حقها في المشاركة فعليا في تعريف التراث الثقافي المادي واللامادي وتطويره وصيانته, فإن هذا الجزء يطمح إلى التتبع التدريجي لمختلف المؤشرات ذات الصلة بالحقوق الثقافية للنساء بهدف تسليط الضوء على واقع استحضار بعد النوع في الحقوق الثقافية واقتراح مداخل المعالجة والتطوير.

مؤشرات ذات صلة بالثقافة

المؤشـر	وضعية المؤشر		
	نساء	رجال	المجموع
المركز السنمائي المغربي			
التمثيلية النسائية في لجن دعم السينما لمركز السنمائي المغربي سنة 2019			
عدد أعضاء لجنة دعم الإنتاج الوطني	%54.4	% 45.6	11
عدد أعضاء لجنة دعم القاعات السينمائية	%22.22	% 77.78	9
عدد أعضاء لجنة دعم المهرجانات والتظاهرات السينمائية	%37.5	%62.5	8
المصدر : وزارة الثقافة والشباب والرياضة، قطاع الثقافة https://www.minculture.gov.ma/			
نسبة المشاريع الموسيقية والفنون الكوليغرافية التي تترأسها النساء[23] المستفيدة من الدعم لسنة 2019			
عدد أعضاء لجنة دعم الموسيقى والفنون الكوليغرافية	%22.22	%77.78	9
نسبة النساء المستفيدات في مجال الإنتاج الموسيقي والغنائي	%13.33	%86.67	60
نسبة النساء المستفيدات في مجال ترويج المنتوج الموسيقي والغنائي	%0	%100	5
نسبة النساء المستفيدات في مجال الفنون الكوليغرافية والاستعراضية	%14.28	%85.72	7
المصدر : وزارة الثقافة والشباب والرياضة، قطاع الثقافة https://www.minculture.gov.ma/			
دعم الجولات المسرحية الوطنية برسم الدورة الثانية من سنة 2019			
نسبة المشاريع في مجال الجولات المسرحية الوطنية[24] التي تترأسها النساء المستفيدة من الدعم لسنة 2019	20%	%80	15
المصدر : وزارة الثقافة والشباب والرياضة، قطاع الثقافة https://www.minculture.gov.ma/			
نسبة المشاريع الثقافية والفنية - قطاع الفنون التشكيلية والبصرية - التي تترأسها النساء[25] المستفيدة من الدعم لسنة 2019	%23,52	%76,47	17
المصدر : وزارة الثقافة والشباب والرياضة، قطاع الثقافة https://www.minculture.gov.ma/			
النساء في حقل النشر المغربي لموسم 2018-2019			
نسبة التأليف لدى النساء	% 17	%83	4219
نسبة التأليف لدى النساء حسب المجالات سنة 2019			
مجالات الأدب	%41.35		
القانون	%15.41		
القضايا الاجتماعية	%11.35		
الدراسات الإسلامية	%8.38		
الاقتصاد	%4.59		
نسبة التأليف لدى النساء حسب اللغات سنة 2019			
اللغة العربية	% 70.35		
اللغة الفرنسية	% 23.45		
لغات اخرى	% 6.2		
المصدر: التقرير السنوي عن وضعية النشر والكتاب في المغرب في مجالات الأدب والعلوم الإنسانية والإجتماعية 2018-2019			

[23]. أشخاص ذاتيون أو مسؤولات عن شركات أو جمعيات
[24]. رئيسات الفرق المسرحية
[25]. أشخاص ذاتيون أو مسؤولات عن شركات أو جمعيات

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
الهدف 4 _ التعليم الجيد **الغاية 7:** ضمان أن يكتسب جميع المتعلّمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك بجملة من السُبُل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتّباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلام واللاعنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030. **الهدف 5 المساواة بين الجنسين** **الغاية 1** : القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان **الغاية 5:** كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة. **الهدف 8 العمل اللائق ونمو الاقتصاد** **الغاية 9:** وضع وتنفيذ سياسات تهدف إلى تعزيز السياحة المستدامة التي توفر فرص العمل وتعزز الثقافة والمنتجات المحلية بحلول عام 2030. **الهدف 12 الاستهلاك والإنتاج المسؤولان** **الغاية 10:** وضع وتنفيذ أدوات لرصد تأثيرات التنمية المستدامة على السياحة المستدامة التي توفر فرص العمل وتعزز الثقافة والمنتجات المحلية. **مؤشرات قياس المساواة: IEGA / SIGI**	- تكريس الدستور للمساواة بين الرجل و المرأة في جميع الحقوق بما فيها الحقوق الثقافية - تصدير الدستور المغربي حظر ومكافحة كل أشكال التمييز، بسبب الجنس أو اللون أو المعتقد أو **الثقافة** أو الانتماء الاجتماعي أو الجهوي أو اللغة أو الإعاقة أو أي وضع شخيص، مهام كان (الفصل 19 من الدستور) - الخطة الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان 2018-2021، المحور الثاني: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية: المحور الفرعي الثاني: الحقوق الثقافية، التدبير 114: التأكيد على معالجة الملفات بشكل منصف للجميع - الخطة الحكومية للمساواة إكرام في نسختها الأولى، المجال الأول المتعلق بنشر مبادئ الانصاف والمساواة، الإجراء 10: استحضار مقاربة النوع في توزيع الدعم العمومي، - الخطة الحكومية للمساواة إكرام في نسختها الثانية، المحور الرابع المتعلق بحماية النساء وتعزيز حقوقهن، الهدف 4.2 الخاص بضمان التطبيق الفعلي للقوانين ذات الصلة من أجل تمتع النساء بحقوقهن. - مرسوم رقم 325.12.2 صادر في 28 من رمضان 1433(17 أغسطس 2012) بتحديد شروط ومساطر دعم إنتاج الأعمال السينمائية ورقمنه وتحديث وإنشاء القاعات السينمائية وتنظيم المهرجانات السينمائية. المادة الخامسة - المرسوم رقم 2.12.513 الصادر في 2 رجب 1434(13 ماي 2013) المتعلق بدعم المشاريع الثقافية والفنية، - البرنامج الاستثنائي للدعم الثقافي برسم سنة 2020 الذي يؤطر عمليات تقديم الدعم في المجال الثقافي.

التمثيلية النسائية في لجن المركز السنمائي المغربي لدعم السينما - سنة 2019

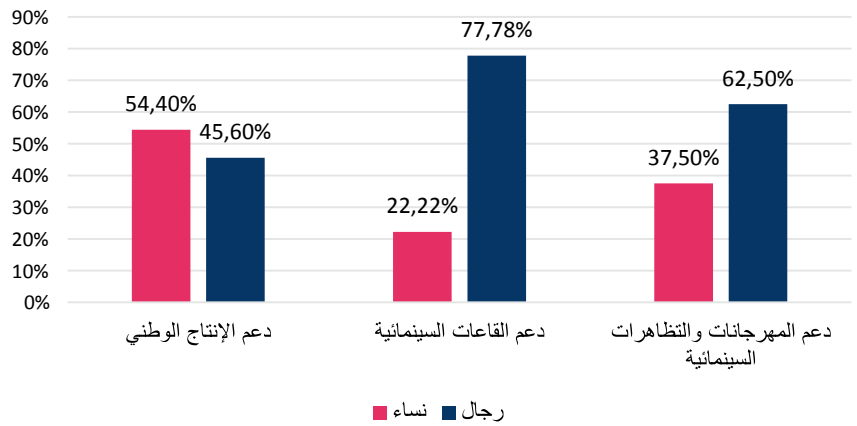

نسبة المشاريع الموسيقية والفنون الكوليغرافية، التي تترأسها النساء، المستفيدة من الدعم لسنة 2019

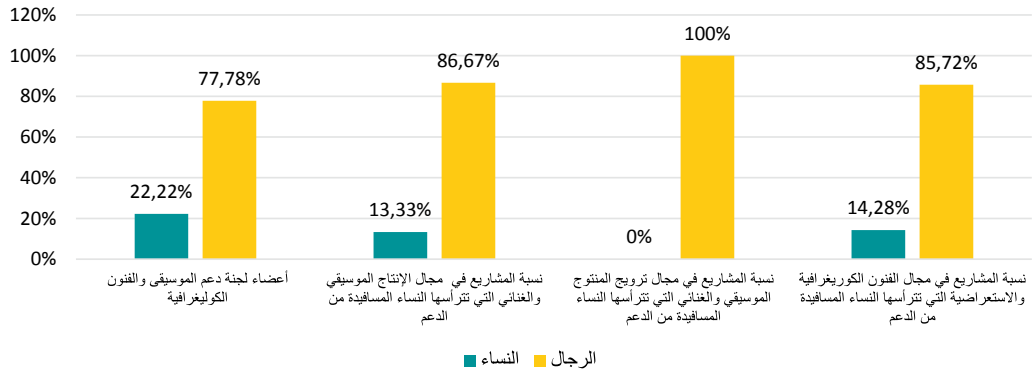

نسبة التأليف لدى النساء حسب المجالات لسنة 2019

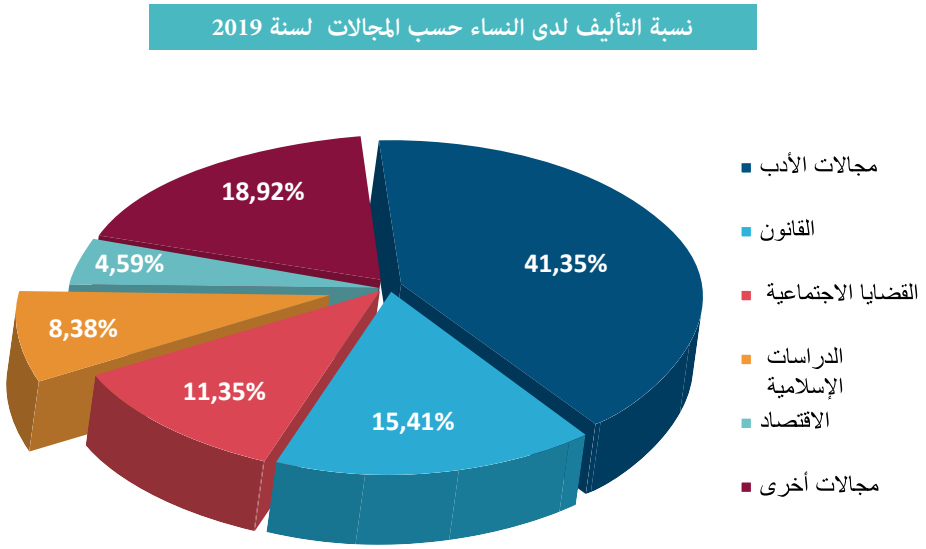

نسبة التأليف لدى النساء حسب اللغات سنة 2019

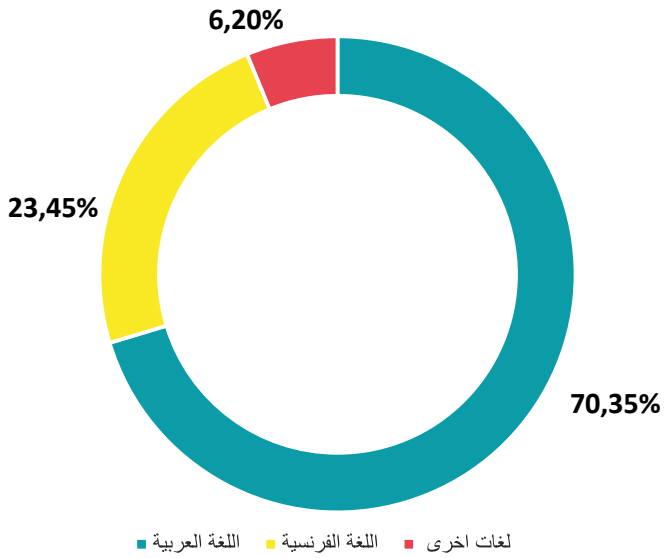

البيئة التمكينية

حمايـة حقـوق النسـاء فـي مختلـف المجـالات والنهـوض بهـا مرتبـط بتوفيـر مقومـات بيئـة مجتمعيـة حاميـة لهـذه الحقـوق. مـن أجـل ذلـك سـيتم رصـد كافـة المؤشـرات ذات الصلـة بالترسـيخ القانونـي لمحاربـة العنـف والتمييـز والصـور النمطيـة ضـد النسـاء والفتيـات ومؤشـرات تطـور ظاهـرة العنـف حسـب الأنـواع والأشـكال المحـددة فـي القانـون 103.13, وحسـب مختلـف الفضـاءات والأشـكال الجديـدة والمتشـابكة, ومؤشـرات مرتبطـة بالمحيـط المؤسسـاتي لحمايـة المـرأة مـن العنـف, وتلـك المتعلقـة بالحـق فـي الحصـول علـى خدمـات التكفـل بالنسـاء ضحايـا العنـف, ومؤشـرات محاربـة الاتجـار بالنسـاء واسـتغلالهن الجنسـي وتلـك الخاصـة بالمنظومـة الإحصائيـة ...

المؤشر		وضعية المؤشر					
		2019			2009		
		حضري	قروي	المجموع	حضري	قروي	المجموع
مؤشرات ذات الصلة بالحقوق الاجتماعية: العنف المبني على النوع	نسبة النساء بين 15 و74 سنة اللواتي تعرضن خلال الاثني عشر شهر الأخيرة لشكل من أشكال العنف	55,8%	51,6%	54,4%	67,5%	56,0%	62,8%
	نسبة النساء اللواتي تعرضن للعنف النفسي	49,3%	48,6%	49,1%	61,7%	51,8%	57,7%
	نسبة النساء اللواتي تعرضن للعنف الجسدي	16,5%	14,9%	15,9%	19,4%	9,0%	15,2%
	نسبة النساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي	17,2%	8,7%	14,3%	9,8%	7,1%	8,7%
	مكان حدوث العنف						
	الأماكن العمومية	15,6%	6,7%	12,6%	40,6%	21,5%	32,9%
	مؤسسات التعليم والتكوين	17,9%	26,2%	18,9%	25,3%	14,0%	24,4%
	العنف المنزلي	51,4%	53,3%	52,1%	52,2%	49,2%	51,0%
	الوسط المهني	18,2%	8,7%	15,4%	22,7%	6,4%	16,0%
	نسبة النساء اللواتي تعرضن للعنف الاقتصادي	18,10%	14,00%	16,70%	6,3%	12,7%	8,20%

المصدر: وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والأسرة والمساواة: «البحث الوطني الثاني حول انتشار العنف ضد النساء بالمغرب 2019»
المندوبية السامية للتخطيط: « البحث الوطني الثاني حول انتشار العنف ضد النساء بالمغرب 2009»

تطور نسبة العنف حسب أنواعه

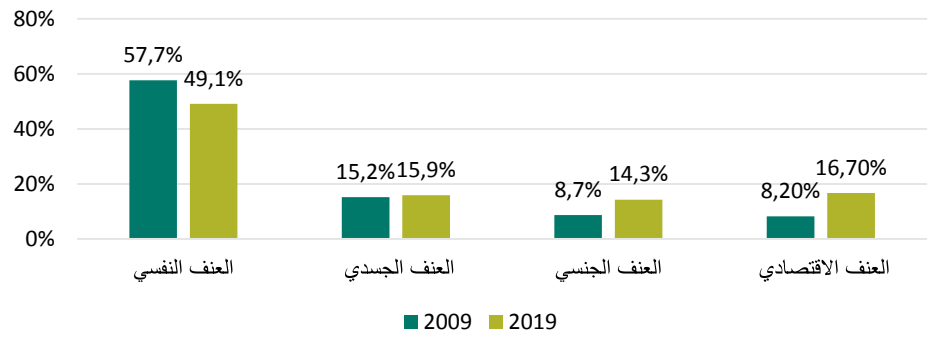

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
الهدف 5 الخاص بالمساواة بين الجنسين - **الغاية 1** : القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان - **الغاية 2** :القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال - **الغاية 3 :** القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (ختان الإناث) - **الغاية 4 :** الاعتراف بأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتقديرها من خلال توفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسبًا على الصعيد الوطني **الهدف 16 السلام والعدالة والمؤسسات القوية** - **الغاية 1 :** الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات في كل مكان - الغاية 2 : إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم - **الغاية 3 :** تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة - **الغاية 11 :** تعزيز المؤسسات الوطنية ذات الصلة، بوسائل منها التعاون الدولي، سعيًا لبناء القدرات على جميع المستويات، ولا سيما في البلدان النامية، لمنع العنف ومكافحة الإرهاب والجريمة مؤشرات قياس المساواة : SIGI/WPS	- المصادقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والبروتوكول الاختياري الملحق بها (القانون رقم 125.12 يوافق بموجبه على البروتوكول الاختياري للاتفاقية ؛ - المصادقة على القانون رقم 126.12 يوافق بموجبه على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الموقع بنيويورك في 16 ديسمبر 1966؛ - اعتماد القانون رقم 27-14 المتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر؛ - **اصدار القانون 103.13 الخاص بمناهضة العنف ضد النساء ومرسومه التطبيقي؛** - **اصدار إعلان مراكش لوقف العنف ضد النساء تحت الرعاية الفعلية لصاحبة السمو الملكي الأميرة للا مريم والذي تضمن اجراءات عملية انخرطت فيها سبعة قطاعات حكومية؛** - **تنصيب «اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف»، ومأسسة الخلايا المركزية واللاممركزة للتكفل بالنساء ضحايا العنف على مستوى المحاكم وكذا القطاعات المكلفة بالعدل والصحة والشباب والمرأة والمديرية العامة للأمن الوطني والقيادة العليا للدرك الملكي؛** - **استكمال تأليف اللجن الجهوية للتكفل بالنساء ضحايا العنف واللجن المحلية للتكفل بالنساء ضحايا العنف؛** - **مأسسة التكفل الصحي بالنساء ضحايا العنف والتمييز عبر البرنامج الوطني لوزارة الصحة من أجل التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف؛** - **تعزيز البنيات الخاصة بالتكفل والإيواء بالنساء ضحايا العنف؛** **-تعزيز الشراكة مع المجتمع المدني ودعم مراكز الاستماع؛** - **تطوير المعرفة بظاهرة العنف ضد النساء من خلال إنجاز البحث الوطني الثاني حول انتشار العنف ضد النساء؛** - **مأسسة الحملات الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء؛** - **إطلاق مسار إعداد الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء -2020 2030 وكذا بروتوكول حماية لمعيرة خدمات إيواء النساء ضحايا العنف وتمكينهن؛**

تطور نسبة العنف حسب أماكن حدوثه

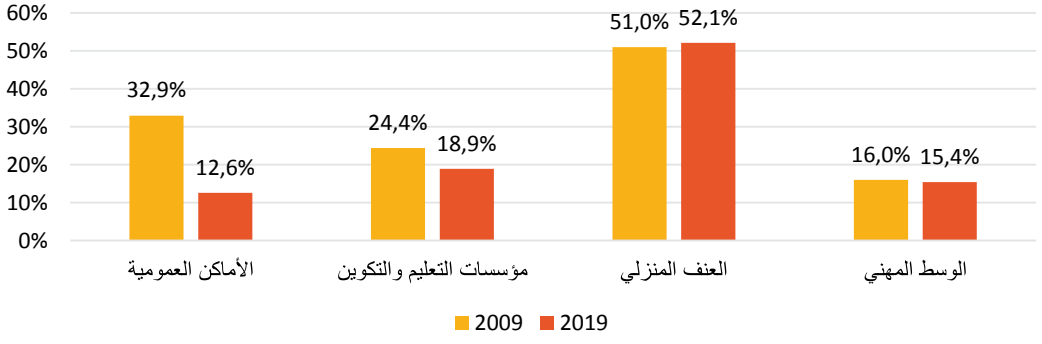

			وضعية المؤشر			
			2018		2014	
			حضري	قروي	المجموع	قروي	المجموع
مؤشرات ذات الصلة بحقوق المرأة في علاقتها بالأسرة	الزواج /الطلاق	متوسط سن الزواج عند النساء (سنة)	26,6	23,9	25,5	24,8	25,7
		الـــــــزواج	2017			2016	
		عدد عقود الزواج المسجلة	289108			280024	
		المصدر: وزارة العدل، المندوبية السامية للتخطيط					
		الطـــــــلاق	2013			2006	
		عدد قضايا الطلاق الرجعي	1877 (7،44%) من مجموع قضايا الطلاق)			7276 (25،77%) من مجموع قضايا الطلاق)	
		عدد قضايا الطلاق الاتفاقي	14992 (59،46%) من مجموع قضايا الطلاق)			6741 (23،87%) من مجموع قضايا الطلاق)	
		التطليـــــــق	2013			2006	
		طلبات التطليق للشقاق حسب جنس الطالب	الطلبات المقدمة من طرف الزوجة			56% من 69339	78% من 26023
			الطلبات المقدمة من طرف الزوج			44% من 69339	22% من 26023
		المصدر: القضاء الأسري: الواقع والآفاق: عشر سنوات من تطبيق مدونة الأسرة (دراسة تحليلية إحصائية 2004-2013) وزارة العدل					
	زواج القاصرات		2019			2016	
			حضري	قروي	المجموع		
		عدد طلبات تزويج القاصرات المسجلة	32,69%	67,31%	32000	39951	
		عدد طلبات تزويج القاصرات التي حظيت بالموافقة	31,26%	68,74%	25920	33631	
		عدد طلبات تزويج القاصرات المرفوضة	36,84%	61,23%	6080	6320	
		المصدر: وزارة العدل 2019 والمندوبية السامية للتخطيط					
	تفعيل المادة 49 من مدونة الأسرة		2013			2011	
		عدد العقود المبرمة لتدبير الأموال المكتسبة أثناء الزواج	1520			609	
		المصدر: القضاء الأسري: الواقع والآفاق: عشر سنوات من تطبيق مدونة الأسرة (دراسة تحليلية إحصائية 2004-2013) وزارة العدل					

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
الهدف 5 الخاص بالمساواة بين الجنسين - **الغاية 2 :** القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال - **الغاية 3 :** القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (ختان الإناث) - **الغاية 4 :** الاعتراف بأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتقديرها من خلال توفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسبًا على الصعيد الوطني مؤشرات قياس المساواة: SIGI/IEGA	- الفصل 32 من الدستور: «الأسرة القائمة على علاقة الزواج الشرعي هي الخلية الأساسية للمجتمع. تعمل الدولة على ضمان الحماية الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية للأسرة، بمقتضى القانون، بما يضمن وحدتها واستقرارها والمحافظة عليها»؛ - القانون رقم 78.14 المتعلق بإحداث المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، - أدراج مبدأ تقسيم الممتلكات المكتسبة أثناء قيام الزواج مدونة الأسرة، مع إقرارها بأن لكل واحد من الزوجين ذمة مالية مستقلة عن ذمة الآخر (المادة 49 من القسم الرابع المتعلق بالشروط الإداريةّ لعقد الزواج وآثارها)، كما تركت للزوجين حرية الاتفاق على كيفية استثمارها وتوزيعها. - إجراءات السياسة العمومية المندمجة للطفولة التي تمكن من خلق إطار وقائي وحمائي عام للطفولة؛ - اعتماد القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، الذي جرم بعض الأفعال باعتبارها عنفا يلحق ضررا بالمرأة، منها الاكراه على الزواج، وتبديد أو تفويت أموال الأسرة بسوء؛ - الرسالة الدورية عدد 20 وتاريخ 29/03/2018 التي وجهتها رئاسة النيابة العامة لمختلف محاكم المملكة لحتها على الحفاظ على حقوق الطفل ومراعاة مصلحته الفضلى من خلال تفعيل النيابة العامة لإرادة المشرع التي جعلت من زواج القاصر استثناء من الاصل الذي يحدد أهمية الزواج في اكتمال 18 سنة بالنسبة للفتى والفتاة؛ - تنظيم دورات تكوينية لفائدة قضاة النيابة العامة المكلفين بقضايا الاسرة من اجل تقوية وتعزيز قدراتهم؛ - منع الزوج المعتدي من التصرف في الأموال المشتركة للزوجين (تدبير من بين التدابير الحمائية التي جاء بها القانون 103.13)؛ - حذف الفقرة الثانية من الفصل 475 من القانون الجنائي، مما يمكن من المتابعة الجنائية لمغتصب الفتاة القاصر ومنعه من الزواج بها؛ - برنامج الدعم المباشر للنساء الأرامل في وضعية هشة الحاضنات لأطفالهن اليتامى. - إحداث صندوق التكافل العائلي لفائدة النساء المطلقات والمعوزات والمهملات والأولاد مستحقي النفقة، سواء خلال قيام العلاقة الزوجية- أو بعد انحلال ميثاق الزوجية، والأطفال المكفولين. مشروع قانون رقم 19.13 بتغيير وتتميم الفصل 10 من الظهير الشريف رقم 1.58.250 بسن قانون الجنسية، يسمح للرجل الأجنبي المتزوج من مغربية باكتساب الجنسية المغربية عن طريق الزواج، إسوة بالأجنبية المتزوجة من مغربي؛

حقــوق المــرأة في عــلاقتــها بــالأســرة

تطور متوسط سن الزواج عند النساء حسب وسط الإقامة

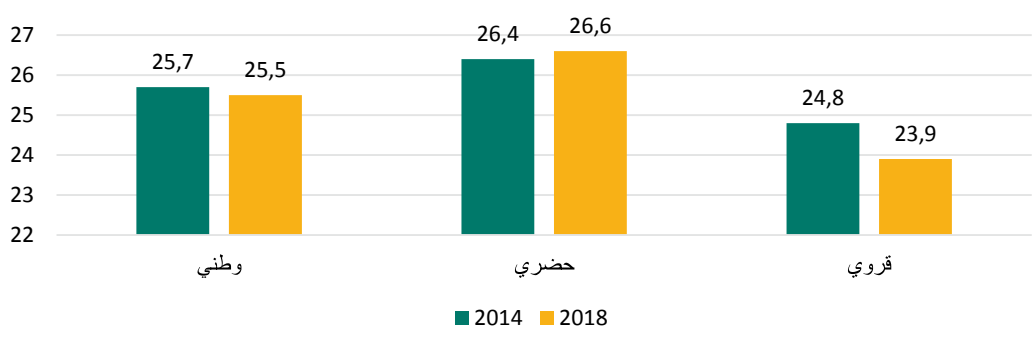

تطور عدد طلبات تزويج القاصرات المقبولة

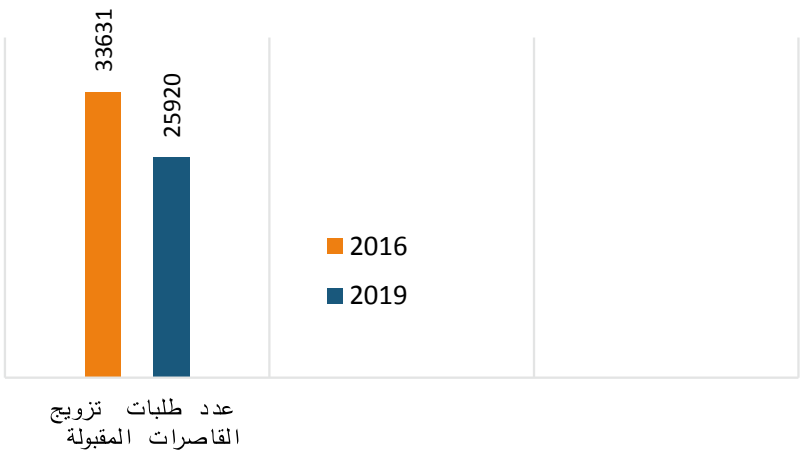

	المؤشر	وضعية المؤشر		
		نساء	رجال	المجموع
مؤشرات ذات صلة بالإعلام	تمثيلية النساء في وسائل الإعلام	تمثيلية النساء في الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري 2018	44,4%	55,6%	9 أعضاء
		حضور المرأة في البرامج الاعلامية 2019	16,84%	83,16%	36:00:45 دقيقة
		مديرات المواقع الالكترونية الإخبارية المعتمدة 2019	13%	87%	314 موقع
		المصدر : الموقع الرسمي للهيئة العليا للاتصال السمعي البصري https://www.haca.ma/ar			
		نسبة النساء الحاصلات على بطاقة الصحافة المهنية سنة 2020	28.38%	71.62%	2928
		المصدر: www.cnp.press.ma			
		تمثيلية النساء في هياكل ولجن المجلس الوطني للصحافة المغربية سنة 2019			
		أعضاء المجلس الوطني للصحافة المغربية	19%	81 %	21
		لجنة أخلاقيات المهنة والقضايا التأديبية للمجلس الوطني للصحافة المغربية	0%	100 %	5
		لجنة بطاقة الصحافة المهنية للمجلس الوطني للصحافة المغربية	14%	86 %	7
		لجنة التكوين والدراسات والتعاون للمجلس الوطني للصحافة المغربية	33.33 %	66.67%	9
		لجنة الوساطة والتحكيم للمجلس الوطني للصحافة المغربية	16.16 %	83.84%	6
		لجنة المنشآت الصحافية وتأهيل القطاع للمجلس الوطني للصحافة المغربية	42.85 %	57.15%	7
		المصدر: المجلس الوطني للصحافة المغربية: www.cnp.press.ma			
		تمثيلية النساء في هياكل النقابة الوطنية للصحافة المغربية سنة 2019			
		تمثيلية النساء في الأمانة العامة للنقابة الوطنية للصحافة المغربية سنة 2019	0 %	100%	5
		تمثيلية النساء في المكتب التنفيذي للنقابة الوطنية للصحافة المغربية سنة 2019	26.31%	73.69%	24
		المصدر: النقابة الوطنية للصحافة المغربية : http://www.snpm.org/			

العلاقة مع مؤشرات التنمية المستدامة والمؤشرات الدولية لقياس المساواة	الإجراءات الداعمة
الهدف 16_السلام والعدالة والمؤسسات القوية: الغاية 7: ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات	- خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان 2018-2021 ،المحور الرابع: الإطار القانوني والمؤسساتي، المحور الفرعي الثالث: حريات التعبير والإعلام والصحافة والحق في المعلومة: التدبير403 : إصدار القرار الخاص بتحديد كيفيات سير وتنظيم مراحل انتخاب أعضاء المجلس الوطني للصحافة، والتدبير 407 : التنصيص على مبدأ المناصفة في دفاتر تحملات شركات الاتصال السمعي البصري؛ - اعتماد القانون 83.13 (ظهير رقم 1-15-120 من 18 شوال 1436 - 4 أغسطس 2015)المتمم للقانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري؛ - اعتماد القانون 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر القانون (ظهير شريف رقم 1.16.122 صادر في 6 ذي القعدة 1437 الموافق ل 10 أغسطس2016؛ - اعتماد القانون التنظيمي للهيئة العليا للاتصال السمعي البصري رقم 11.15 الصادر في الجريدة الرسمية عدد 6502 ذو الحجة 1437 (22 شتنبر 2016) - إحداث المرصد الوطني لصورة المرأة في الإعلام؛ - إعداد دفاتر تحملات قنوات القطب العمومي وضمنتها مقتضيات تعزز حضور النساء في الإعلام وتساهم في تحسين صورتهن والرفع من مكانتهن في الإعلام؛ - إحداث لجنة المناصفة والتنوع سنة 2017 على مستوى القناة الثانية، ولجنة المناصفة واليقظة على مستوى الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة؛ - توفير تكوينات للإعلاميين للتشجيع على إنشاء الصور غير النمطية للنساء والفتيات في وسائل الإعلام.

تمثيلية النساء في وسائل الإعلام بالمقارنة مع الرجال سنة 2019

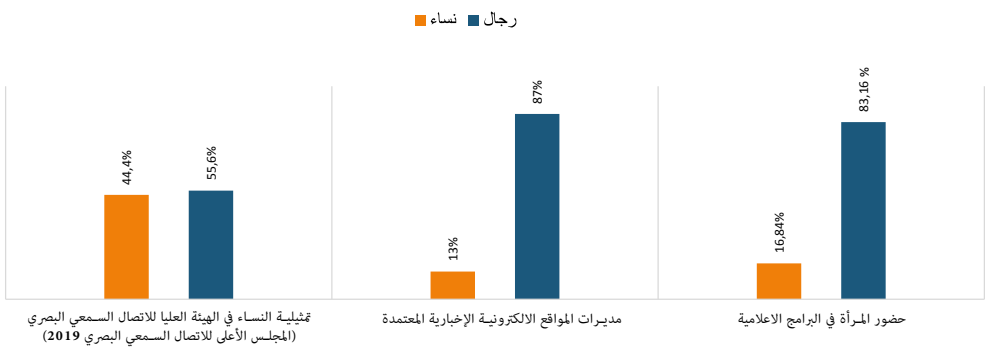

المصـــادر والمراجـــع

• وثائق وتقارير رسمية

- الخطة الحكومية للمساواة «إكرام 2»، وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة.
- «الحصيلة السنوية للخطة الحكومية للمساوة « إكرام 2» برسم سنة 2019»، وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، 2020.
- «المسح الوطني السادس حول السكان وصحة الأسرة»، وزارة الصحة 2017-2018.
- «النشرة الإحصائية السنوية للمغرب»، المندوبية السامية للتخطيط، 2018 - 2019.
- «المرأة المغربية في أرقام»، المندوبية السامية للتخطيط، 2018.
- «التربية الوطنية بالأرقام»، وزارة التربية الوطنية، 2018-2019.
- «أهم مؤشرات التكوين المهني»، وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي،2018-2019.
- «التربية الوطنية بالأرقام»، وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي: 2019/2018
- المذكرة الإخبارية للمندوبية السامية للتخطيط بمناسبة اليوم العالمي للمرأة (8 مارس 2020).
- «التقرير الوطني بيجين+ 25»، وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة
- «التقرير الخاص بمساهمة القطب الاجتماعي في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة»، وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة 2020.
- «بحث حول تجميع مؤشرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدى الأفراد، على المستوى الوطني» الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، 2018.
- «اللامركزية في أرقام» المديرية العامة للجماعات المحلية، 2014-2015.
- «تقارير الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع» وزارة الاقتصاد والمالية، 2017-2018-2019-2020.
- «النشر والكتاب في المغرب: التقرير السنوي عن وضعية النشر والكتاب في المغرب في مجالات الأدب والعلوم الإنسانية والاجتماعية»، مؤسسة الملك عبد العزيز آل سعود للدراسات الإسلامية والعلوم الإنسانية، 2018-2019.
- «البحث الوطني الثاني حول انتشار العنف ضد النساء بالمغرب»، وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، 2019.
- «البحث الوطني الثاني حول انتشار العنف ضد النساء بالمغرب»، المندوبية السامية للتخطيط، 2009.
- «إطار الأداء لتتبع الرؤية الاستراتيجية في أفق 2030، المستوى الوطني 2015-2018» المجلس الأعلى للتربية والتكوين، 2019.

- «تقرير حول منظومة محاربة الأمية بالمغرب»، الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية 2017.
- «حصيلة المرحلة الاولى والثانية»، المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، 2019
- «إعداد الموظفين المدنيين بالإدارة العمومية»، وزارة الاقتصاد والمالية، 2019.

• الدراسات

- «القضاء الأسـري: الواقع والآفـاق: عشـر سنوات من تطبـيق مدونة الأسـرة (دراسة تحليلية إحصائيـة 2004-2013)،» وزارة العدل.
- مكانة المرأة الموظفة بمراكز المسؤولية في الإدارة العمومية الوظيفة العمومية، وزارة الوظيفة العمومية وإصلاح الإدارة، 2018.
- « النهوض بالمساواة بين النساء والرجال في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية»، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، إحالة ذاتية رقم 18|2014

• المواقع الإلكترونية

- «بلورة مخطط الصحة 2025 : الحصيلة المرحلية » وزارة الصحة، www.sante.gov.ma
- «نتائج هامة في تنفيذ مشروع دعم إصلاح الرعاية الصحية الأولية» وزارة الصحة، www.sante.gov.ma
- «التأمين الإجباري عن المرض بالقطاع العام والطلبة»، الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي .www.cnops.org.ma
- «وزارة الصحة تفي بالتزامها وبوعدها في تعميم التغطية الصحية الأساسية لفائدة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء» وزارة الصحة، 2016 ،www.sante.gov.ma.
- وزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصادي الاجتماعي، www.artisanat.gov.ma
- وزارة الداخلية www.elections.ma
- مجلس النواب، www.chambredesrepresentants.ma
- المركزيات النقابية المغربية، البوابة الوطنية، www.maroc.ma
- وزارة الوظيفة العمومية وإصلاح الإدارة، 2018: www.mmsp.gov.ma/uploads/documents/ RapportPlaceFemmesPostesResponsabilite_APM_26032019_Ar.pdf
- وزارة الثقافة والشباب والرياضة، قطاع الثقافة https://www.minculture.gov.ma/
- المجلس الوطني للصحافة المغربية: www.cnp.press.ma
- النقابة الوطنية للصحافة المغربية : http://www.snpm.org/
- المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية، www.ompic.org.ma.

وزارة التضامن والتنمية الإجتماعية والـمساواة والأسرة
47, شارع ابن سينا، أكدال، الرباط، الـمملكة الـمغربية
www.social.gov.ma